جامعة الشهيد حمه لخضر –الوادي

معهد العلّـــوم الاسلامية

قسم أصول الدّين

تراجم "صحيح البخاري" بين ابن رشيد وابن جماعة

–دراسة مقارنة–

مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلّبات الحصول على شهادة الماستر

في العلّوم الإسلامية –تخصُّص: الحديث وعلومه

إعداد الطالبة:

شيماء دودي

إشراف:

د خريف زتّون

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. العيد بلالي	أستاذ محاضر	جامعة الشهيد حمه لخضر–الوادي	رئيسا
د.خريف زتون	أستاذ تعليم عالي	جامعة الشهيد حمه لخضر–الوادي	مشرّفا ومقررا
د. يوسف تريعة	أستاذ مساعد	جامعة الشهيد حمه لخضر–الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 1440–1441هـ/ 2019–2020م

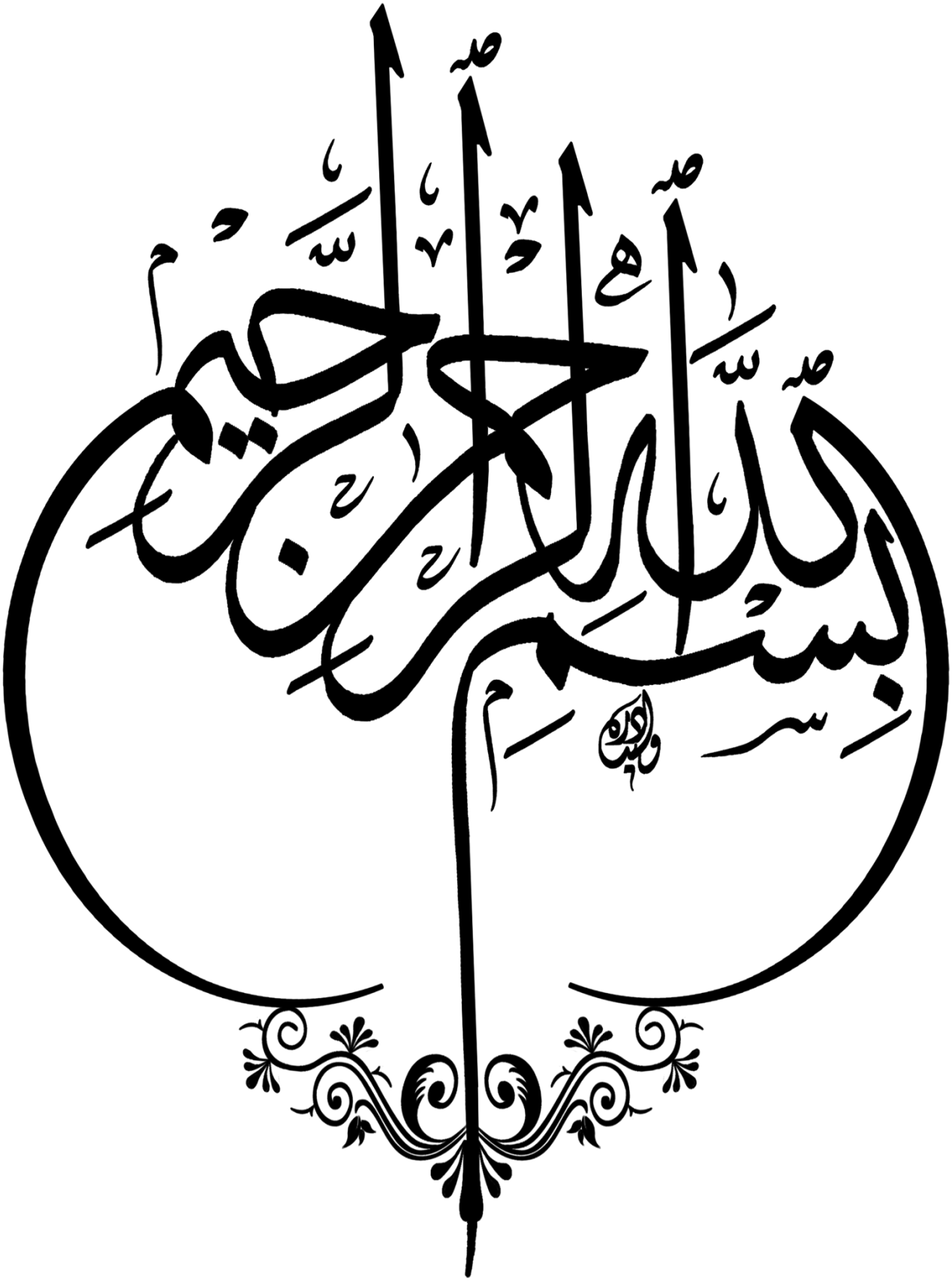
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي ثمرة هذا الجهد إلى والدي العزيزين، الذين ربياني

صغيرا ورعياني كبيرا، حفظهما الله تعالى.

وإلى من شاركوني حضن الأم وبهم استمد عزتي وإصراري

إخوتي وأخواتي، وإلى أقاربي وأحبابي

وإلى من أنسني في دراستي تذكارا وتقديرا أصدقائي وزملائي

وإلى كل من دعا لي بالتوفيق والنجاح.

وإلى كل من علمني من معلمين، وأساتذة طوال مشواري

الدراسي

شكر وتقدير

قال تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾[إبراهيم: 07]

الحمد لله، والشكر لله، العليم القدير، الميّسر المسهل، على توفيقه، أشكره شكرا لا ينقطع، وأحمده حمدا يليق بجلاله وعظمة سلطانه.

وأتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذي الذي تفضل بإشرافه على عملي في هذه المذكرة، الأستاذ الدكتور "خريف زتون" –حفظه الله–الذي كان خير موجه وخير مرشد و لم يبخل عليّ بنصائحه وتوجيهاته، أسأل الله أن يجزيه عني خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني في إعداد هذه المذكرة من قريب أو بعيد وإلى كل من قدم إلي النصح والتوجيه من أساتذة وزملاء.

فلكل هؤلاء مني جزيل الشكر والتقدير

الملخص

لقد اعتنى الأئمة –رحمهم الله تعالى– "بالجامع الصحيح" عناية فائقة، وتنوعت هممهم في شرحه وإيضاح مقاصده، ومما اعتنوا به تراجم أبوابه.

ولم يحظ كتاب من كتب السنة بالخدمة والعناية مثلما حظي به "صحيح البخاري"، وكان من أبرز العلماء الذين اهتموا بشرح تراجمه الإمام ابن رشيد السبتي، فألف فيه كتابا سماه " ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري"، والإمام بدر الدين ابن جماعة في كتابه الموسوم ب:" مناسبات تراجم البخاري"، فكان تأليفهما في إبداء المناسبات لتراجم "صحيح البخاري"، وبيان مدى مطابقة الأحاديث للترجمة، وقد حاولت هذه الدراسة تقديم مقارنة مختصرة بين الكتابين، وبيان أبرز نقاط الاتفاق والاختلاف بين الإمامين في شرح وتوجيه تراجم "صحيح البخاري."

Summary

The Imams, God bless them, took care of the "right mosque", and their importance in explaining it and clarifying its purposes, and what they were caring for, is the harmony of its doors.

The book of Sunnites was not well served and cared for as it was received by "true Bukhari", and was one of the most prominent scholars who were interested in explaining his heritage, Imam Rashid Al-Sebti's son, in which he wrote a book called "Translating the Dragon at the doors of the correct Bukhari", and Imam Badruddin ebn jamaa son in his book called: "Occasions of the Steam Tram."

Their catalog of events was to match “true Bukhari,” to illustrate how the conversation matched translation, and they attempted to provide a brief comparison of the books, and to illustrate the most important points of agreement and difference between the two Imams in explaining and guiding the “true Bukhari.”

مقدمة

بسم الله الرحمان الرحيم

إنّ الحمد لله، أحمده وأستعينه، وأستغفره وأتوب إليه، وأعوذ بالله من شرور نفسي ومن سيئات أعمالي، من يهده الله فلا مُضلَّ له، ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمد عبده ورسوله، صلّى الله عليه وآله وسلم تسليما كثيرا.

﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ**﴾[آل عمران:102]

﴿**يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾[النساء:01]

﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا**﴾[الأحزاب:71-72]

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي -محمد صلى الله عليه وسلم-، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعه، وكل بدعة ضلاله، وكل ضلالة في النار.

أما بعد:

فإن "صحيح البخاري" من أهم مصادر السنة المطهرة التي اهتمت بجمع الأحاديث الصحيحة عن -رسول الله صلى الله عليه وسلم-وقد تلقته الأمة بالقبول.

ولقد زين الإمام البخاري "الجامع الصحيح" بتراجم ضمنها من دقائق الفقه، ومحاسن الاستنباط، ولطيف المعاني شيئا كثيرا، ولذا فقد اهتم به علماء المسلمين اهتماما كبيرا، فمنهم شارح له، ومنهم مختصر، وغير ذلك.

وممن شرحه الإمام ابن رشيد السبتي في كتابه الموسوم ب:"**ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري**"، وبدر الدين ابن جماعة في كتاب سماه: "**مناسبات تراجم البخاري**" –رحمهما الله–، فهذان الشرحين غير متعارف عليهما كثيرا، نظرا لأن كتاب "ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري" كتاب مفقود و لم يتحصل عليه مخطوطاً، وإنما قام المحقق بتجميع مادته من كتب بعض الشراح كالحافظ ابن حجر في فتح الباري والبدر العيني في "عمدة القاري"، والقسطلاني في "إرشاد الساري"، ولايُزعم أن ما جمع هو "ترجمان التراجم"، كما وضعه ابن رشيد السبتي، بل هو أثارة منه وقبس من نور مشكاته وقد عرج المحقق زين العابدين رستم على هذا في مقدمة الكتاب" ترجمان التراجم".

وأما كتاب "مناسبات تراجم البخاري" لبدر الدين ابن جماعة، فهو تلخيص لكتاب ابن المنير الاسكندراني –رحمه الله–المسمى ب:"المتواري على أبواب تراجم البخاري"، وقد أثارا هذان الكتابان اهتمامي، و لم أقف –فيما أعلم–على من اهتم بدراسة هذين الكتابين على شكل مقارنة، فكان هذا دافعا لي من أجل خوض هذه المهمة، ومحاولة التعريف بصاحبيهما والمقارنة بينهما في توجيه تراجم صحيح البخاري، التي تكلم عليها كل من ابن رشيد وابن جماعة، وهذا في حدود سبعة عشر ترجمة.

1) أهمية الموضوع:

شرف العلم من شرف معلومه، وأهمية هذا الموضوع تكمن في خدمة سنة نبينا محمد –صلى الله عليه وسلم–، وأنه يتناول كتابين في شرح أصح كتاب بعد كتاب الله –عز وجل–وهو "صحيح البخاري".

2) أهداف الدراسة:

من أبرز أهداف الدراسة:

-بيان مكانة كل من ابن رشيد السبتي وبدر الدين ابن جماعة في خدمة "الجامع الصحيح".

-بيان طريقة كل منهما في شرح تراجم البخاري ومطابقتها مع مضمونها.

3) الدراسات السابقة:

لم أقف –فيما أعلم–على من قام بهذه الدراسة، فقمت في دراستي هذه بإستقراء الكتابين ثم استخراج التراجم التي تكلم عليها كل من ابن رشيد وابن جماعة وجعلتها على شكل نماذج ثم قمت بالمقارنة بينهما في توجيه هذه التراجم.

4) إشكالية الدراسة:

إذا كان موضوع كلّ من كتابي ابن رشيد، وابن جماعة هو شرح تراجم البخاري، وبيان مدى مطابقتها لمضمونها، فبم امتاز عمل كل منهما؟ وإلى أي مدى اتفقت أو اختلفت وجهات نظرهم في ذلك؟

5) المناهج المتبعة في الدراسة:

-**المنهج الاستقرائي:** فقد قمت بعملية استقراء الكتابين وذلك لإستخراج التراجم، وغير ذلك.

-**المنهج الوصفي:** وذلك أثناء:

- الترجمة للأئمة (البخاري، وابن رشيد، وابن جماعة) وبيان شيوخهم وتلاميذهم والتعريف بهم أيضا، وثناء العلماء عليهم.
- وصف الكتابين والتعريف بهما، وغير ذلك مما اعتمدت فيه الوصف.

-**المنهج المقارن:** أثناء المقارنة بين ابن رشيد وابن جماعة في توجيه تراجم "صحيح البخاري".

6) منهجية الدراسة:

-نسبت في هذه الدراسة كل قول أو إقتباس إلى قائله، وكل نص إلى مصدره بالطريقة التالية: المؤّلَف، المؤلِف، الجزء إن وجد/ الصفحة، وباقي المعلومات تم ذكرها في قائمة المصادر والمراجع.

-عند ذكر الكتاب وصاحبه فإنني أذكرهما مختصرين بما اشتهرا به.

-عند استعمال الكتاب في موضعين متتالين في نفس الصفحة، ولا يفصل بينهما كتاب آخر فإنني أورد العبارة التالية: نفسه، مع إردافه برقم الجزء والصفحة.

-أذا نقلت كلاما لقائله نقلا حرفيا فإنني أجعله بين شولتين بالشكل " ".

-جعلت الآيات بخط ثخين –تميزا لكلام الله عز وجل-بين قوسين مزهرين بالشكل ﴿ ﴾ وعزوتها في المتن بالشكل: [اسم السورة: رقم الآية].

-جعلت الأحاديث النبوية بخط ثخين –تميزا لكلام النبي صلى الله عليه وسلم-بين قوسين بالشكل: « ».

-التزمت رموزا معينة لإفادة المعاني التالية: الطبعة: ط، التحقيق: ت، الهجري: ه، الميلادي: م، دون طبعة: د.ط، دون تحقيق: د.ت، من دون ذكر مكان طبع: د.مكان، من دون تاريخ: د.ت.

7) خطة البحث:

قسمت هذه الدراسة –بعد المقدمة- إلى أربعة مباحث، فكان الاول منها للكلام عن سيرة الإمام البخاري وابن رشيد وابن جماعة وكلام العلماء فيهم ومصنفاتهم وغيرها، أما المبحث الثاني فكان لتعريف بكتاب ابن رشيد " ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري" وكتاب ابن جماعة "مناسبات تراجم البخاري" وبيان قيمتهم العلمية وغير ذلك، ثم جعلت المبحث الثالث للكلام عن تراجم "صحيح البخاري" وفوائدها وجهود العلماء في خدمتها، والمبحث الرابع فكان للمقارنة بين ابن رشيد وابن جماعة في تناول تراجم البخاري وجعلته على شكل نماذج، وختمت الدراسة بجملة من النتائج المستفادة من هذا الموضوع، وذكر بعض التوصيات، لتكون الفهارس العلمية في نهاية الدراسة.

المبحث الأول: التعريف بالإمام البخاري وابن رشيد وابن جماعة

في هذا المبحث سأترجم للأئمة الثلاثة (البخاري، وابن رشيد، وابن جماعة).

المطلب الأول: التعريف بالإمام البخاري

الفرع الأول: اسمه ونسبه وكنيته ومولده

الفرع الثاني: رحلاته وشيوخه وتلاميذه

الفرع الثالث: ثناء العلماء عليه

الفرع الرابع: مؤلفاته ووفاته

المطلب الثاني: التعريف بابن رشيد

الفرع الاول: اسمه ونسبه ولقبه وكنيته ومولده ونشأته

الفرع الثاني: رحلاته وشيوخه وتلاميذه

الفرع الثالث: مذهبه

الفرع الرابع: ثناء العلماء عليه ومناصبه

الفرع الخامس: مؤلفاته ووفاته

المطلب الثالث: التعريف بابن جماعة

الفرع الأول: اسمه ونسبه ومولده

الفرع الثاني: شيوخه وتلاميذه

الفرع الثالث: ثناء العلماء عليه ومؤلفاته ووفاته

المطلب الأول: التعريف بالإمام البخاري

سأتطرق لذلك في أربعة فروع:

الفرع الأول: اسمه ونسبه وكنيته ومولده

هو إمام المسلمين وقدوة الموحدين وشيخ المؤمنين والمعول عليه في أحاديث سيد المرسلين وحافظ نظام الدّين محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بزدزبه، وقِيل بَذْدُزْبَه، وهي لفظة بخارية، معناها الزرَّاع[1]، أبو عبد الله الجعفى مولاهم البخارى[2] نسبة إلى بخارى من إقليم خراسان، التي تقع حاليا ضمن دولة أوزبكستان بآسيا الوسطى، ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومئة[3].

الفرع الثاني: رحلاته وشيوخه وتلاميذه

رحلاته:

تعددت رحلات البخاري العلمية للأخذ عن الشيوخ والرواية عن المحدثين، والاختلاف إلى حلقات الدرس، حيث ابتدأت برحلته إلى الحج في صحبة والدته وأخيه، وكان ذلك سنة عشر ومائتين للهجرة، وسنه لا تتجاوز ست عشرة سنة، وما كان يفرغ من حجه والاتصال بعلماء مكة ومحدثيها، حتى رحل إلى المدينة المنورة لزيارة الرسول -صلى الله عليه وسلم-والأخذ عن علمائها.

لقد آثر البخاري أن يجعل الحرمين الشريفين طليعة رحلاته العلمية للتحصيل والرواية، حيث أقام بها ستة أعوام حتى إذا استوفى حظه من الرواية والسماع، انطلق في سياحته العلمية متنقلًا عبر الأقاليم والأقطار.

---

(1) سير أعلام النبلاء، الذهبي، 79/10.

(2) طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، 212/2.

(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، 438/24.

روى سهل بن السدي عن البخاري قال: "دخلت إلى الشام ومصر والجزيرة مرتين، وإلى البصرة أربع مرات، وأقمت بالحجاز ستة أعوام، ولا أحصي كم مرة دخلت إلى الكوفة وبغداد مع المحدثين" ثم تتابعت رحلات البخاري وسفره في سبيل الحديث والرواية، حتى شملت أغلب الحواضر العلمية في وقته، واستغرقت معظم حياته، كل ذلك يجالس العلماء ويحاورهم ويجمع الحديث ويرويه، ويعقد مجالس التحديث والمناقشة، ويتعرض للامتحان والكيد، فيخرج سالمًا منتصرا على الكائدين والمتربصين.

وهكذا تكون الأقطار والأقاليم التي رحل إليها البخاري، وحدث فيها وزارها هي: مكة-المدينة-بغداد-واسط-البصرة-الكوفة-دمشق-حمص-قيسارية-عسقلان-خراسان-نيسابور-مرو-هراة-بخارى-مصر، وغيرها[1].

شيوخه:

تتلمذ البخاري-رحمه الله-على عدد كبير من الشيوخ، من خلال رحلاته العلمية التي طاف فيها على الحواضر العلمية، نذكر منهم:

-عبد الله بن الزبير الحميدي أبو بكر أحد الأئمة، صاحب المسند، كان بمصر ملازمًا للإمام الشافعي، فلما مات رجع إلى مكة يفتي بها إلى أن مات سنة تسع عشرة ومائتين[2].

-مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدي الإمام الحافظ الحجة أبو الحسن الأسدي البصري أحد أعلام الحديث ولد في حدود الخمسين ومائة[3].

-إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر الحنضلي أبو يعقوب المرزوي ابن راهويه أحد أئمة الدين وأعلام المسلمين وهداة المؤمنين الجامع بين الفقه والحديث والورع والتقوى ولد سنة إحدى وقيل سنة ست وستين ومائة[4].

---

(1) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين، 67.66/1.
(2) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي، 347/1.
(3) سير أعلام النبلاء، الذهبي، 591/10.
(4) طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، 83/2.

تلاميذه:

كان للإمام البخاري مكانة علمية راقية في عصره لذلك قصده طلاب العلم للرواية عنه والتعلم على يديه منهم:

-أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذي ولد سنة تسع ومائتين وتوفي ليلة الاثنين الثالث عشر من شهر رجب سنة تسع وسبعين ومائتين[1].

-صالح بن محمد بن عَمْرو بن حبيب بن حسان بن المنذر ابن أبي الأشرس عمّار، مولى أسَد بن خزيمة، الحافظ أبو عليّ االأسدي البغدادي جَزرة ولد سنة خمس ومائتين[2].

-محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بِشر، أبو عبد الله الفِرَبْرِيّ توفي سنة عشرين وثلاثمائة سمع" الصحيح "من أبي عبد الله البخاري في ثلاث سنين[3]

الفرع الثالث: ثناء العلماء عليه

قال أبو عيسى الترمذي: " لم أرى أعلم بالعلل والأسانيد من محمد بن إسماعيل[4]".

وقال عنه إمام الأئمة ابن خزيمة:" ما رأيت تحت أَدِيم السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل البخاري[5]". وغيرها من الأقوال التي لا حصر لها.

(1) جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، 193/1.
(2) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، 935/6.
(3) نفسه، 375/7.
(4) سير أعلام النبلاء، الذهبي، 100/10.
(5) طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، 218/2.

الفرع الرابع: مؤلفاته ووفاته

مؤلفاته:

رحل الإمام البخاري الى المراكز المهمة التي حوت كبار المحدثين، فكان ذلك حافزا على تدوينه مؤلفات عديدة، حيث كان ذا سعة في العلم والحفظ، وغزير الاطلاع، ولهذا خلّف وراءه زادا علميّا غزيرا، وقد استفاد مِمن قبله، واستفاد منه من جاء بعده فاقتدوا به وترك للمكتبة العلمية زادا علميًا كبيرا من المؤلفات، ومن أشهرها:

1-**الجامع الصحيح**: ذكر الفربرِي أنه سمعه منه تسعون ألف، وأنه لم يبق من يرويه غيره وهو مطبوع.

2-**الأدب المفرد**: يرويه عنه أحمد بن محمد بن الجليل بالجيم البَزَّار وهو مطبوع.

3-**التاريخ الكبير**: يرويه عنه أبو أحمد محمد بن سليمان وهو مطبوع.

4-**التاريخ الأوسط**: يرويه عنه عبد الله بن أحمد بن عبد السلام الْخفاف وهو مطبوع.

5-**العلل**: ذكره أبو القاسم بن مندَه، وأنه يرويه عن محمد بن عبد الله بن حمدون عَن أبي محمد عبد الله بن الشَّرْقي عنه. [1].

وفاته:

توفي الإمام البخاري ليلة عيد الفطر سنة ستّ وخمسين ومائتين في بيت وحده وفاح من تراب قبره مثل رائحة المسك، ثمَّ علت سواري بيض في السماء مستطيلة بحذاء قبره فجعل الناس يختلفون ويتحدثون، وأما تراب قبره فإنه كان يرفعون عنه حتَّى ظهر القبر و لم يقدر على حفظه الحرس [2].

(1)هدى الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، 492.491.

(2)الوافي بالوفيات، صلاح الصفدي، 150.149/2.

المطلب الثاني: التعريف بابن رشيد

وذلك في خمسة فروع:

الفرع الأول: اسمه ونسبه ولقبه وكنيته ومولده ونشأته

الخطيب المحدث محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن إدريس بن سعيد بن مسعود بن حسن بن عمر بن محمد بن رشيد أبو عبد الله الفهري السبتي[1].

ويقول لسان الدين ابن الخطيب: "محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن محمد بن إدريس ابن سعيد بن مسعود بن حسن بن محمد بن عمر ابن رشيد الفهري، ويعرف بابن رشيد"[2].

يلقب بمحب الدّين[3]،ويكنى بأبي عبد الله[4]ولد بسبة في جمادى الأولى سنة سبع وخمسين وستمائة[5] ونشأ في مدينة سبتة[6] أحد معاقل العلم والمعرفة، فأقبل على حفظ كتاب الله على يد شيخه أبي الحسن بن أبي الربيع ثمان وثمنين وستمائة وتفقه عليه في العربية[7]، واحتفل في صغره بالأدبيات وبرع فيها، وتصدر لإقراء الفقه خاصة وتأدب مع أشياخه أن يقرئ غيره[8].

---

(1) الوافي بالوفيات، صلاح الصفدي، 199/4.

(2) الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين ابن الخطيب، 102/3.

(3) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي، 199/1.

(4) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون، 297/2.

(5) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، 369/5،

(6) وهي: بلدة مشهورة من قواعد بلاد المغرب ومرساها أجود مرسى على البحر، وهي على بر البربر تقابل جزيرة الأندلس على طرق الزقاق الذي هو أقرب مابين البر والجزيرة، معجم البلدان، شهاب الدين، 182/3.

(7) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، شهاب الدين المقري التلمساني، 348/2.

(8)ينظر: الوافي بالوفيات، صلاح الصفدي، 199/4.

الفرع الثاني: رحلاته وشيوخه وتلاميذه

رحلاته:

بعد أن ترعرع ابن رشيد بمدينة سبتة ودرس بها علوم القرآن والقراءات، وبرع في الأدب والعربية، إرتحل إلى فاس وأقام بها وطلب الحديث فمهر فيه، ورجع إلى سبتة وتصدر لإقراء الفقه ثم إرتحل إلى تونس وأخذ عن علمائها، ثم رحل إلى الإسكندرية وحج سنة خمس وثمانين وجاور بمكة والمدينة ونزل مصر، ثم رحل إلى غرناطة وتقدم للصلاة والخطبة بجامعها الأعظم، ثم رحل إلى مراكش ونزل بها نزول البر والكرامة وقدم للصلاة والخطبة بجامعها العتيق وأقام بها سنين يبث العلم ليس له شغل غير التدريس والتحقيق[1].

وهكذا تكون الأقطار والأقاليم التي رحل إليها ابن رشيد هي: (فاس، تونس الإسكندرية، مكة، المدينة، مصر، غرناطة، مراكش وغيرها.)

شيوخه:

تقدم أن ابن رشيد رحل إلى الكثير من الأقطار والأقاليم، وأخذ عن الكثير من الشيوخ فمن بين شيوخه:

-أبو الفضل بن أبي بكر بن زيتون التّونسيّ واسمه أبو القاسم، قاضي تونس وعالمها، ولد سنة عشرين ورحل فلقي المُرسي وابن عبد السّلام، وأخذ بتونس عن عبد الرحيم بْن طلحة وكان بارعًا في علم الأصلين، توفي في سابع عشر شهر رمضان بتونس سنة إحدى وتسعين وست مائة [2].

-عبد اللّه بن أحمد بن إسماعيل بن فارس، أبو بكر التّميميّ، الإسكندرانيّ، سراج الدّين ابن الوزير الصاحب نجيب الدّين، وأخو المقرئ كمال الدّين ابن فارس، ولد سنة إحدى وستمائة، سَمِعَ بدمشق من التّاج الكندي وابن الحرستاني وأبي البركات بن ملاعب،

(1)ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، 369/5، الوافي بالوفيات، صلاح الصفدي، 199/4، أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، شهاب الدين المقري التلمساني، 356.355/2.

(2)تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، الذهبي، 741/15.

وجماعة، أخذ عنه أبو محمد الحارثي وأبو الحجاج المزي، وجماعة، وكان شيخا جليلا، عالي الإسناد، مشهورا. توفي بالإسكندرية في أول يوم من ربيع الأوّل، وله بضع وثمانون سنة توفي سنة خمس وثمانين وست مائة[1].

–عبد العزيز بن علي بن عمر بن مخلوف القيسي، شهر بابن كحيلا، ولد سنة تسع وست مائة، كان حافظ للفقه، ذاكرا لمتون الحديث، أخذ عن محمد بن محمد بن عبد الرحمان بن محرز الزهري وعن ابن الخرستاني، توفي سنة خمس وثمانين وست مائة[2].

–المسند شرف الدّين الاسكندراني محمد بن عبد الخالق بن طرخان المسند شرف الدّين أو عبد الله الإسكندراني قال الشيخ جمال الدّين الْمزي عنه شيخ حسن سمع الكثير من الحافظ أبي الحسن المَقدسي وعبد الله بن عبد الجبار العثماني ومحمد بن عماد وأجاز له أسعد بن سعيد بن روح وجماعة كثيرون وكان عسرا في الرواية تفرد بعلو رواية الشفاه لعياض من ابن جبير الكناني وأجازت له عفيفة الفارقانية توفي سنة سبع وثمانين وست مائة[3].

–عفيف الدين عبد السلام بن محمد بن مزروع بن أحمد عواري المصري الحنبلي العالم القدوة ولد سنة خمس وعشرين وستمائة وسمع الحديث وجاور بالمدينة خمسين سنة، ومات بها في صفر سنة ست وتسعين[4].

تلاميذه:

أخذ عن ابن رشيد الكثير من التلاميذ فمن بينهم:

–عبد الله بن عبد البر بن سليمان بن محمد بن محمد ابن أشعث الرّعيني يكنى أبا محمد ويعرف بابن أبي المجد، أخذ على الخطيب المحدث أبي محمد بن عمر بن رشيد، توفي رحمه الله ليلة النصف من شعبان المكرم عام تسعة وثلاثين وسبعمائة[5].

---

(1) تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، الذهبي،544/15.

(2) درة الحجال في غرة أسماء الرجال، أبي العباس أحمد بن محمد ابن القاضي المكفاسي، 344.

(3) الوافي بالوفيات، صلاح الصفدي، 183/3.

(4) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي، 481/1.

(5) ينظر: الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين ابن الخطيب، 351.349/3.

-عبد الله بن علي بن عبد الله بن علي، ابن سلمون الكناني ولد في الثاني والعشرين لذي القعدة من عام تسعة وستين وستمائة، وتوفي يوم الاثنين السابع لجمادى الأولى من عام أحد وأربعين وسبعمائة[1].

-عبد المهيمن بن محمد بن عبد المهيمن، أبو محمد الحضرميّ صاحب القلم الأعلى بفاس، وصدرها في عصره، كان غزير العلم بالأدب والتاريخ، ولد بسبتة سنة ست وسبعين وست مائة، وتوفي بتونس في الطاعون الجارف سنة تسع وأربعين وسبع مائة[2].

-محمد بن محمد بن إبراهيم بن الحاج السّلمي البلفيقي أبو البركات من ذرية عباس بن مرداس السلمي قاض، مؤرخ، ولد سنة ثمانين وست مائة ولي القضاء والخطابة، وتوفي سنة واحد وسبعين وسبعمائة[3].

الفرع الثالث: مذهبه

ذكر بعضهم أن الإمام ابن رشيد كان ظاهري المذهب والمعروف أنه كان مالكيا والله أعلم[4]، وممن نسبه إلى المذهب الماكي السخاوي[5].

الفرع الرابع: ثناء العلماء عليه ومناصبه

ثناء العلماء عليه:

ولقد أثنى جمع من أهل العلم على ابن رشيد

أثنى عليه لسان الدين ابن الخطيب فقال: "الخطيب المحدّث، المتبحّر في علوم الرّواية والإسناد، كان رحمه الله، فريد دهره عدالة وجلالة، وحفظا وأدبا، وسمتا وهديا، واسع الأسمعة، عالي الإسناد، صحيح النّقل، أصيل الضّبط، تام العناية بصناعة الحديث، قيّما عليها،

(1) ينظر: الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين ابن الخطيب، 308/3.
(2) ينظر: الأعلام، الزركلي، 169/4.
(3) ينظر: المرجع نفسه، 39/7.
(4) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، المقري، 350/2.
(5) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، 103/1.

بصيرا بها، محققا فيها، ذاكرا فيها الرجال، جماعة للكتب، محافظا على الطريقة، مضطلعا بغيرها من العربية واللغة والعروض، فقيها أصيل النّظر، ذاكرا للتفسير، ريّان من الأدب، حافظا للأخبار والتواريخ، مشاركا في الأصلين، عارفا بالقراءات، عظيم الوقار والسكينة، بارع الخط، حسن الخلق، كثير التواضع، رقيق الوجه، متجمّلا، كلف الخاصة والعامة، مبذول الجاه والشفاعة، كهفا لأصناف الطلبة"[1].

وأما الحافظ ابن حجر العسقلاني فيصفه بقوله:" المحقق الحافظ المدقق الرحال إلى المشرق والمغرب"[2].

ويقول عنه جلال الدين السيوطي: "الإمام المحدث ذو الفنون"[3].

مناصبه:

تولى ابن رشيد العديد من المناصب منها:

-**الإمامة والخطابة:** تولى ابن رشيد الإمامة والخطابة بالجامع الأعظم بغرناطة وذلك عند حلوله بها، يقول ابن حجر:" تولى الإمامة والخطابة بغرناطة"[4]، وممن ذكر تولي ابن رشيد الإمامة والخطابة أيضا الداودي[5]، وابن فرحون[6].

-**الإقراء والتدريس:** تصدى ابن رشيد أيضا إلى الإقراء والتدريس، يقول لسان الدين ابن الخطيب:"ورد على الأندلس في عام اثنين وتسعين وستمائة، فعقد مجالس للخاصّ والعام، يقرئ بها فنونا من العلم"[7].

(1) الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين ابن الخطيب، 102/3.
(2) تغليق التعليق على صحيح البخاري، ابن حجر، 7/2.
(3) ذيل طبقات الحفاظ للذهبي، السيوطي، 235.
(4) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، 369/5.
(5) طبقات المفسرين، الداوودي، 200/1.
(6) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون، 298/2.
(7) الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين ابن الخطيب، 103/3.

-**القضاء**: ومن المناصب أيضا التي تولها ابن رشيد منصب القضاء، ذكر المقري أن ابن رشيد تولى قضاء المناكح بغرناطة[1].

الفرع الخامس: مؤلفاته ووفاته

مؤلفاته:

ألف ابن رشيد الكثير من الكتب منها ما هو مطبوع ومنها ما هو مزال مخطوط، من بين هذه الكتب:

– ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة:

وهي من أشهر كتب ابن رشيد، يقول الحافظ بن حجر:" ولقد وقفت على فوائد رحلته في ستّ مجلدات، أتى فيها بالعجب العجاب"[2]، وطبع بتحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة دار الغرب الإسلامي عام1408ه1988م.

– السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن:

ذكره ضمن تصانيف ابن رشيد: المقري فقال:" السنن الأبين في السند المعنعن"[3]، وطبع بتحقيق صلاح بن سالم المصراتي نشرته مكتبة الغرباء الأثرية عام 1417م.

– إفادة النصيح في التعريف بسند الجامع الصحيح: نسبه لابن رشيد الصفدي وسماه:" إفادة النصيح في مشهور رواة الصحيح"، وطبع بتحقيق الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة بدار التونسية للنشر.

– الصراط السوي في إتصال سماع جامع الترمذي: بهذا العنوان نسبه لابن رشيد الصفدي[4].

(1) ينظر: أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، شهاب الدين المقري التلمساني، 355/2.
(2) تغليق التعليق على صحيح البخاري، ابن حجر، 7/2.
(3) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، شهاب الدين المقري التلمساني، 350/2.
(4) االوافي بالوفيات، صلاح الصفدي، 199/4.

– إيضاح المذاهب في تعيين من ينطلق عليه اسم الصاحب: ممن نسبه لابن رشيد إسماعيل البغدادي[1].

وفاته:

توفي رحمه الله بفاس في الثالث والعشرين من شهر محرم سنة إحدى وعشرين وسبع مائة قيل ليلة الاثنين الرابع والعشرين من شهر محرم، ودفن خارج باب الفتوح بالروضة المباركة المعروفة بمطرح الجنة حيث تدفن العلماء والصلحاء الواردون في فاس من الغرباء[2].

المطلب الثالث: التعريف بابن جماعة:

وذلك في ثلاث فروع:

الفرع الأول: اسمه ونسبه ومولده

هو الإمام قاضي القضاة محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعيّ، بدر الدين، أبو عبد الله ولد سنة تسع وثلاثين وستمائة[3].

الفرع الثاني: شيوخه وتلاميذه

شيوخه:

أخذ ابن جماعة على الكثير من الشيوخ فمن بينهم:

-عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن الأنصاري الأوسي، شرف الدين ولد سنة ست وثمانين وخمسمائة وتوفي سنة اثنتين وستين وست مائة[4].

(1) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل البغدادي، 144/2.

(2) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، شهاب الدين المقري التلمساني، 356/2.

(3) الأعلام، الزركلي، 297/5.

(4) معجم الشعراء العرب، تم جمعه من موقع الموسوعة الشعرية، 719.

-الرشيد العطار الإمام الحافظ، رشيد الدين أبو الحسين يحيى بن علي بن عبد الله الأموي النابلسي ثم المصري المالكي. ولد سنة أربع وثمانين وخمسمائة ومات في جمادى الأولى سنة اثنتين وستين وستمائة[1].

-علي ابن الزّاهد أبي العبّاس أحمد بن علي بن محمد بن الحسن بن عبد اللّه بن أحمد بن ميمون، الإمام الفقيه المفتي، تاج الدّين ابن القسطلاني، القيسي، المصري، المالكي، المعدَل توفي سنة خمس وستين وستمائة[2].

تلاميذه:

أخذ عن ابن جماعة الكثير من التلاميذ أشهرهم:

-محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الحافظ شمس الدين أبو عبد الله المعروف بالذهبي ولد سنة ثلاث وسبعين وستمائة وتوفي في ليلة ثالث ذي القعدة سنة ثمان وأربعين وسبعمائة[3].

-الإمام العلامة عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن زرع البصري ثم الدمشقي الفقيه الشافعي. ولد سنة سبعمائة[4].

-محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز االزرعي االدمشقي، شمس الدين أبو عبد الله ابن قيم الجوزية الحنبلي ولد سنة إحدى وتسعين وستمائة[5].

(1) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي، 356/1.
(2) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، 117/15.
(3) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، الفاسي، 54.53/1.
(4) موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، أبو سهل، 374/8.
(5) معجم أصحاب شيخ الإسلام ابن تيمية، وليد بن حسني، 136.

الفرع الثالث: ثناء العلماء عليه ومؤلفاته ووفاته

ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه تلميذه شمس الدين الذهبي حيث قال:"وله مشاركة حسنة في علوم الإسلام مع دين وتعبد وتصوف وأوصاف حميدة وأحكام محمودة وله النظم والنثر والخطب والتلامذة والجلالة الوافرة والعقل التام والخلق الرضي، فالله يحسن خاتمته"[1].

وقال عنه أبو الفداء:" حسن المجموع، كان ينطوي على دين وتعبد، وتصون وتصوف، وعقل ووقار، وجلالة وتواضع"[2].

مؤلفاته:

ألف ابن جماعة العديد من الكتب نذكر منها:

-المنهل الروي في الحديث النبوي وهو مطبوع

-كشف المعني في المتشابه من المثاني وهو مطبوع

-غرة التبيان لمن لم يسم في القران وهو مطبوع

-تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم وهو مطبوع

-تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام وهو مطبوع[3] وغيرها من المؤلفات.

وفاته:

توفي ابن جماعة رحمه الله تعالى في جمادى الأولى سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة[4].

(1) معجم الشيوخ الكبير، الذهبي، 130/2.
(2) المختصر في أخبار البشر، أبو الفداء، 108/4.
(3) الأعلام، الزركلي، 298.297/5.
(4) طبقات الشافعية، ابن القاضي شهبة، 282/2.

المبحث الثاني: التعريف بكتابي: "ترجمان التراجم على أبواب "صحيح البخاري" و "مناسبات تراجم البخاري"

بعد أن صدرت البحث بترجمة للأئمة الثلاثة، سأتناول في هذا المبحث الثاني التعريف بكتاب ابن رشيد وبكتاب ابن جماعة، وذلك من ناحية (العنوان، والموضوع والقيمة العلمية، والتحقيق ومكان الطبع، والترتيب).

المطلب الأول: التعريف بكتاب "ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري" لابن رشيد

الفرع الأول: عنوان الكتاب

الفرع الثاني: موضوع الكتاب وقيمته العلمية

الفرع الثالث: تحقيق الكتاب ومكان طبعه

الفرع الرابع: ترتيب الكتاب

المطلب الثاني: التعريف بكتاب "مناسبات تراجم البخاري" لابن جماعة

الفرع الأول: عنوان الكتاب

الفرع الثاني: موضوع الكتاب وقيمته العلمية

الفرع الثالث: تحقيق الكتاب ومكان طبعه

المطلب الأول: التعريف بكتاب "ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري" لابن رشيد

كتاب "ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري" هو عبارة عن تجميع لأقوال ابن رشيد السبتي، حيث قام المحقق بإستخراج كلام ابن رشيد السبتي من خلال نقول بعض الشراح المتأخرين للجامع الصحيح كالحافظ ابن حجر في "فتح الباري" والبدر العيني في "عمدة القاري"، والقسطلاني في "إرشاد الساري".

الفرع الأول: عنوان الكتاب

ورد اسم الكتاب في النسخة الخطية للمؤلف بتحقيق زين العابدين رستم ب:"ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري"، وقد ذكره ابن حجر حيث قال:" وله كتاب ترجمان التراجم على أبواب البخاري"[1]، وذكره أيضا شهاب الدين المقري التلمساني حيث قال:"ومن تآليفه ترجمان التراجم في إبداء وجه مناسبات تراجم صحيح البخاري لما تحتها مما ترجمت عليه"[2].

الفرع الثاني: موضوع الكتاب وقيمته العلمية

يتناول ابن رشيد في كتابه هذا التراجم التي وضعها الإمام البخاري على الأبواب في جامعه الصحيح، فيبدي فيها وجه مناسبتها لما تحتها من الأحاديث مما ترجمت عليه، وهو كتاب مفيد وغزير الفائدة لإعتنائه بتراجم صحيح البخاري، وقد أثنى عليه ابن حجر بقوله:"وقفت على مجلد من كتاب اسمه ترجمان التراجم لأبي عبد الله بن رشيد السبتي يشتمل على المقصد وصل فيه إلى كتاب الصيام ولو تم لكان في غاية الإفادة وأنه لكثير الفائدة مع نقصه والله تعالى الموفق"[3].

---

(1) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، 370/5.

(2) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، المقري، 350/2.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 14/1.

الفرع الثالث: تحقيق الكتاب ومكان طبعه

كتاب "ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري" حققه الأستاذ الدكتور محمد بن زين العابدين رستم، الطبعة الأولى دار الكتب العلمية بيروت 2008م.

الفرع الرابع: ترتيب الكتاب

ذكر المحقق في مقدمة الكتاب أنه رتب مادته العلمية المستخرجة، على كتب وأبواب الجامع الصحيح، ورقم هذه الكتب والأبواب، تبعا للطبعة المعروفة المشهورة من فتح الباري[1].

المطلب الثاني: التعريف بكتاب "مناسبات تراجم البخاري" لابن جماعة

الفرع الأول: عنوان الكتاب

ورد اسم الكتاب في النسخة الخطية للمؤلف بتحقيق محمد اسحاق محمد ابراهيم السلفي ب:"مناسبات تراجم البخاري"، وقد ذكر ابن حجر: بعد ذكر كتاب ابن المنير"... وَتكلم عَلَيْهَا ولخصها القَاضِي بدر الدّين بن جمَاعَة وَزَاد عَلَيْهَا أَشْيَاء"[2].

الفرع الثاني: موضوع الكتاب وقيمته العلمية

أن هذا الكتاب تلخيص لكتاب "المتواري على تراجم البخاري" لابن المنير وزيادة عليه، وهو كتاب مفيد حيث يبدي فيه مناسبات تراجم البخاري، واستفاد منه ابن حجر في شرحه.

الفرع الثالث: تحقيق الكتاب ومكان طبعه

كتاب "مناسبات تراجم البخاري" حققه الأستاذ محمد اسحاق محمد ابراهيم السلفي، الطبعة الأولى دار السلفية 1404ه/1984م.

---

(1) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 5.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 14/1.

المبحث الثالث: تراجم صحيح البخاري وفوائدها وجهود العلماء في خدمتها

سأبين في هذا المبحث تعريف التراجم، وأقسامها، وجهود العلماء فيها:

المطلب الأول: تعريف التراجم وأركانها

الفرع الأول: تعريف التراجم

الفرع الثاني: أركان التراجم

المطلب الثاني: أقسام التراجم وفوائدها

الفرع الاول: أقسام التراجم

الفرع الثاني: فوائد التراجم

المطلب الثالث: جهود العلماء حول تراجم البخاري

الفرع الأول: الجهود القديمة

الفرع الثاني: شيوخه وتلاميذه

الفرع الثالث: جهود العلماء المعاصرين

المطلب الأول: تعريف التراجم وأركانها

أبدأ الكلام في هذا المطلب بتعريف التراجم لغة واصطلاحا وأثني بأركانها.

الفرع الأول: تعريف التراجم

أولا: تعريف التراجم لغة:

قال صاحب المعجم الوسيط:" ترجم الكلام، بينه ووضحه، وكلام غيره، وعنه نقله من لغة إلى أخرى، ولفلان ذكر ترجمته"[1]، والترجمان:" المفسر للسان وقد ترجمه وترجم عنه، إذا فسر كلامه بلسان اخر"[2].

ثانيا: تعريف التراجم اصطلاحا:

قال ابن حجر في كتابه نزهة النظر: "وتصنيفه على الأبواب الفقهية، أو غيرها، بأن يجمع في كل باب ما ورد فيه مما يدل على حكمه، إثباتا أو نفيا"[3].

وقال محمد بن اسماعيل الصنعاني: "الترجمة وهي عنوان الباب الذي تساق فيه الأحاديث" [4].

الفرع الثاني: أركان الترجمة

– **المترجِم**: بكسر الجيم وهو الإمام الفقيه الذي يدرك معاني النصوص على أصول صحيحه كالبخاري وأبي داود والترمذي وغيرهم.

– **المترجَم له**: بفتح الجيم وهو النص أو النصوص التي تساق للدلالة على ما تضمنه معنى الترجمة، وهذه النصوص لا تخرج عن ثلاثة أنواع: الآيات القرآنية، الأحاديث المرفوعة، الآثار عن الصحابة والتابعين

---

(1) المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، 83/1.

(2) تاج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى الزَّبيدي، 327/31.

(3) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر، 190.

(4) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل الصنعاني، أبو محمد صلاح عويضة، 44/1.

– **المترجم به:** أو الترجمة، وهو العنوان الذي يضعه المترجم للدلالة على معنى قائم بما تحته من نص أو أكثر، ولفظها على نوعان:

1- منها ما يكون نصا، وهو إما أن يكون آية، أو حديث على شرطه، أو أثر عن صحابي.

2- ومنها ما يكون استنباطا، وهو ما ليس من قبيل النوع الأول بل من كلام البخاري–[1].

المطلب الثاني: أقسام التراجم وفوائدها

الفرع الأول: أقسام التراجم

تنقسم التراجم عند المحديثين إلى أربعة أقسام، ذكرها نور الدين عتر وانضبطت له في أربعة أقسام كما يلي:

-**التراجم الظاهرة:** وضع لها ابن حجر ضابطا في هدي الساري فقال:" وهي أن تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمنها وإنما فائدتها الاعلام بما ورد في ذلك الباب"[2].

وعرفت بأنها: التي تطابق الأحاديث التي تخرج تحتها مطابقة واضحة جليلة، دون حاجة للفكر والنظر.

-**التراجم الخفية أو الإستنباطية:** وهي التي تدرك مطابقتها لمضمون الباب بوجه من البحث والتفكير القريب أو البعيد

-**التراجم المرسلة:** وهي التي اكتفي فيها بلفظ (باب)، و لم يعنون بشيء يدل على المضمون بل ترك ذلك العنوان.

---

(1)مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، تصدرها عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، بحث تراجم أحاديث الأبواب، العدد الخامس-محرم1412ه/1991م، 157/152.بتصرف

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 13/1.

-**التراجم المفردة:** وهي تراجم لا يخرج البخاري فيها شيئا من الحديث للدلالة عليها[1].

الفرع الثاني: فوائد التراجم

للتأليف بطريقة الأبواب الفقهية التي يجمع فيها صاحبها الأحاديث ذات الموضوع الواحد في الباب الواحد فوائد عديدة منها:

-من أهمها معرفة الإختيار الفقهي للإمام من خلال الترجمة ولذلك قيل فقه البخاري في تراجمه.

- أن الانسان ربما لا يعرف رواي الحديث، لكنه يعرف المعنى الذي يطلب الحديث من أجله، فكم يحتاج من الجهد في سبيل العثور على ضالته.

- كذلك ربما لا يحفظ لفظ الحديث أو أول جملة منه، كما أن ألفاظ الحديث تختلف بحسب الروايات، فيكون أمرا عسيرا العثور على الحديث المطلوب أما إذا أثبتت الأحاديث في الأماكن التي هي دليل عليها من موضوعها، فإنه يكون الوصول إلى الحديث المطلوب أيسر وأدني إلى توفير جهد القارىء.

- تقريب الحديث من الفهم لأول وهلة، فإن الحديث إذا ورد في كتاب الصلاة علم الناظر فيه أن الحديث دليل ذلك الحكم، وأنه يتعلق بمسألة كذا، مما وضع عنوانًا على الحديث، فلا يحتاج لأن يفكر في ذلك، وهكذا تقوم الأبواب بمهمة المرشد الذي يوضح الطريق للسالك.

- تنشيط القارىء بإنتقاله من وحدة موضوعية إلي وحدة أخرى، فإن ذلك يكسبه تركيزا في الفكر ونشاطا عند إنتقالة إلى موضوع آخر[2].

(1) الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح، نور الدين عتر، 74.
(2) نفسه، 70/69.

المطلب الثالث: جهود العلماء حول تراجم البخاري

لقد اعتنى العلماء بالجامع الصحيح عناية فائقة، وتنوعت هممهم في شرحه وإيضاح مقاصده، واعتنوا به تراجم أبوابه فمن هؤلاء:

الفرع الأول: الجهود القديمة

-المتواري على تراجم البخاري للعلامة ناصر الدين أحمد بن المنير خطيب الإسكندرية توفي سنة ثلاث وثمانين وست مائة طبع بكتبة المعلا الكويت بتحقيق صلاح الدين مقبول احمد 1407ه 1987م، قال ابن حجر:" وَقد جمع العلامة ناصر الدين أحمد بن المنير خطيب الإسكندرية من ذلك أربعمائة ترجمة"[1].

-فك أغراض البخاري المبهمة في الجمع بين الحديث والترجمة محمد بن منصور بن حمامة السجلماسي، قال ابن حجر:"جملة مافي كتابه نحو مائة ترجمة[2]".

-شرح تراجم أبواب صحيح البخاري أحمد بن عبد الرحيم المعروف بشاه ولي الله الدهلوي، توفي سنة ست وسبعين ومائة وألف، قال نور الدين عتر:"وهي رسالة قيمة طبعت في الهند"[3].

-فيض الباري على صحيح البخاري لمحمد أنور شاه الكشميري الهندي طبع بدار الكتب العلمية بيروت بتحقيق محمد بدر عالم الميرتهي الطبعة الاولى 1426ه 2005م، قال نور الدين عتر:"وهو مرجع ضخم حافل"[4].

---

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 14/1.
(2) نفسه، 14/1.
(3) الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح، نور الدين عتر، 71.
(4) نفسه، 71.

الفرع الثاني: جهود العلماء المعاصرين

-الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح للدكتور نور الدين عتر مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية الكويت العدد الرابع الربيع الأول 1406ه.

-آراء الإمام البخاري الأصولية من خلال تراجم صحيحه للدكتور سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري مجلة جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية العدد 25 المحرم 1412ه.

-تراجم أحاديث الأبواب دراسة إستقرائية في اللغة واصطلاح المحديثين من خلال صحيح البخاري للدكتور الزين علي عبد الله مجلة جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية العدد 5 المحرم 1412ه[1].

(1) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 11.

المبحث الرابع: مقارنة بين ابن رشيد وابن جماعة في تناول تراجم البخاري

سأقوم في هذا المبحث بالمقارنة بين ابن رشيد وابن جماعة في توجيه تراجم "صحيح البخاري"

المطلب الأول: النماذج الواردة في كتاب بدء الوحي وكتاب العلم

الفرع الأول: النموذج الوارد في كتاب بدء الوحي

الفرع الثاني: النموذج الوارد في كتاب العلم

المطلب الثاني: النماذج الواردة في كتاب الوضوء وكتاب الحيض

الفرع الأول: النموذج الوارد في كتاب الوضوء

الفرع الثاني: النماذج الواردة في كتاب الحيض

المطلب الثالث: النماذج الواردة في كتاب مواقيت الصلاة وكتاب الأذان

الفرع الأول: النموذج الورد في كتاب مواقيت الصلاة

الفرع الثاني: النماذج الواردة في كتاب الأذان

المطلب الرابع: النماذج الواردة في كتاب العيدين وكتاب سجود القرآن

الفرع الأول: النموذج الوارد في كتاب العيدين

الفرع الثاني: النموذج الوارد في كتاب سجود القرآن

المطلب الخامس: النماذج الواردة في كتاب التهجد وكتاب الزكاة

الفرع الأول: النماذج الواردة في كتاب التهجد

الفرع الثاني: النماذج الواردة في كتاب الزكاة

المطلب الأول: النماذج الواردة في كتاب بدء الوحي وكتاب العلم

الفرع الأول: النموذج الوارد في كتاب بدء الوحي

المثال الأول: بوب البخاري في كتاب بدء الوحي من صحيحه بقوله:"باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم" أورد فيه حديث عمر بن الخطاب **«إِنَّمَا الأعْمال بِالنِّيَّات، وإِنَّمَا لكُلِّ امْرئٍ ما نَوَى، فَمنْ كانَت هِجْرَتهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَو إِلَى امْرَأةٍ يَنكِحُهَا، فَهِجْرَته إِلَى مَا هَاجَر إِلَيهِ»**[1].

قال ابن رشيد في وجه إدخال حديث عمر بن الخطاب في هذا الباب: "لم يقصد البخاري بإيراده سوى حسن نيته فيه في هذا التأليف، وقد تكلفت مناسبته للترجمة، فقال كل بحسب ما ظهر له"[2].

قال ابن جماعة:"إبتداء به مع بعده عن معنى الترجمة، إبتدأ الكتاب بحسن القصد والنية لنفسه وللداخل فيه والشارع فيه لأنه من أعظم العبادات والاخلاص فيه أجدر وفيه تحريض على قصد الإخلاص بالعبادات، ولذلك ترجمه بحديث النية عملا بالحديث فيه عند القيام من المجلس فكأنه جعل كتابه مجلس علم.

إبتدأ فيه بنية خالصة وختمه بالتسبيح المكفر لما بينهما، ويجوز أن يكون أشار بذلك إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر إال الله فما كان قومه عليه، وتعبد بغار حراء، تقبل الله منه وخصه بالرسالة والوحي الذي لا رتبة أشرف منها لأن معنى "هجرته إلى الله ورسوله" أن تلك الهجرة مقبولة مثاب عليها، ولفظ "الهجرة إلى الله ورسوله" لم يذكرها في هذه الرواية وقد طكرها في كتاب الإيمان وغيره من طريق أخرى، فاكتفى بذلك لما قدمناه من الإحالة على العارف به"[3].

---

(1)صحيح البخاري، 6/1، رقم1.

(2) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 37.

(3) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 38.39.

مناقشة:

-أشار ابن رشيد إلى وجه تعلق حديث عمر بن الخطاب بهذا الباب وهو بيان حسن نية البخاري في تأليفه لكتابه، وقد عرج ابن جماعة أيضا على هذا لكن زاد حتى الداخل والشارع فيه، وكذلك قصد الإخلاص بالعبادات، وقال بأنه ابتدأ فيه بنية خالصة وختمه بالتسبيح المكفر لما بينهما، قال ابن حجر:" وقد صدر الكتاب بترجمة بدء الوحي وبالحديث الدال على مقصوده المشتمل على أن العمل دائر مع النية فكأنه يقول قصدت جمع وحي السنة المتلقى عن خير البرية على وجه سيظهر حسن عملي فيه من قصدي وإنما لكل امرئ ما نوى فاكتفى بالتلويح عن التصريح"[1].

-عرج ابن جماعة على مقصد آخر للبخاري وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى الله فما كان قومه عليه، وتعبد بغار حراء، فتقبل الله منه وخصه بالرسالة والوحي، قال ابن الملقن سراج الدين عن وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة والتبويب:" أنه لما كان الحديث مشتملًا عَلَى الهجرة وكانت مقدمة النبوة في حقه - صلى الله عليه وسلم - هجرته إلى الله تعالى، وإلى الخلو بمناجاته في غار حراء، فهجرته إليه كانت ابتداء فضله بإصطفائه ونزول الوحي إليه مع التأييد الإلهي والتوفيق الرباني"[2].

-نبه ابن جماعة على أن البخاري لم يذكر في هذه الرواية لفظ" الهجرة إلى الله ورسوله" وقد ذكرها في كتاب الإيمان، و لم يشر ابن رشيد لهذا.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 8/1.
(2) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، 120.119/2.

الفرع الثاني: النموذج الوارد في كتاب العلم

المثال الثاني: بوب البخاري في كتاب العلم من صحيحه بقوله"باب من أجاب السائل بأكثر مما سأله" أورد فيه حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا سأله: ما يلبس المحرم؟ فقال: «**لا يلبس القميص، ولا العمامة، ولا السراويل، ولا البرنس، ولا ثوبا مسه الورس أو الزعفران، فإن لم يجد النعلين فليلبس الخفين، وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين**»[1].

قال ابن رشيد: "ختم البخاري كتاب العلم بباب من أجاب السائل بأكثر مما سأل عنه إشارة منه إلى أنه بلغ الغاية في الجواب عملا بالنصيحة واعتمادا على النية الصحيحة وأشار قبل ذلك بقليل بترجمة من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه إلى أنه ربما صنع ذلك فأتبع الطيب بالطيب بأبرع سياق وأبدع اتساق -رحمه الله تعالى-"[2].

قال ابن جماعة:"وجه استنباط ذلك من الحديث الذي ذكره أن هذا الجواب يضمن ما يجوز للمحرم لبسه وما لا يجوز لأن المنهي عنه قد حصره وفصله فدل بلفظ على ما يجوز ودل بمعناه على أن ما عداه يكون وأيضا فإنه فصل في لباس السراويل وكل ذلك زائد على جواب السؤال"[3].

مناقشة:

فمن خلال المقارنة بين ابن رشيد وابن جماعة، يتبين أن كلام ابن رشيد متعلق بمناسبة الترجمة للكتاب، ومقصده توضيح فقه البخاري في تراجمه، فنبه على أنه أشار إلى ترجمة"من ترك بعض الاختيار، مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه، فيقعوا في أشد منه[4]" الواقعة قبل هذه الترجمة، فكأنه أراد تبيين دقة البخاري ومهارته في تأليف كتابه رحمه الله تعالى، وأما

(1) صحيح البخاري، 39/1، رقم134.
(2) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 41.
(3) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 37.
(4) صحيح البخاري، 37/1.

ابن جماعة فتوجيهه متعلق بمناسبة الحديث للترجمة، فأشار إلى أن هذا الجواب دلّ بلفظه على ما يجوز للمحرم لبسه ودلّ بمعناه ما لا يجوز للمحرم لبسه وقال بأنه فيه زيادة على جواب السؤال، وقال بدر الدين العيني:"وظاهر مطابقة الحديث للترجمة في قوله "فإن لم يجد النعلين فليلبس الخفين" إلى آخره لأن هذا المقدار زائد على السؤال وقيل أنه نبه على مسألة أصولية وهي أن اللفظ يحمل على عمومه لا على خصوص السبب لأنه جواب وزيادة فكأنه أشار إلى أن مطابقة الجواب للسؤال حين يكون عاما أما إذا كان السؤال خاصا فغير لازم لا سيما إذا كان الزائد له تعلق"[1].

المطلب الثاني: النماذج الواردة في كتاب الوضوء وكتاب الحيض

الفرع الأول: النموذج الوارد في كتاب الوضوء

مثال الأول: بوب البخاري في كتاب الوضوء من صحيحه بقوله "باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء" قال الزهري: «لا بأس بالماء ما لم يغيره طعم أو ريح أو لون» وقال حماد: «لا بأس بريش الميتة» وقال الزهري: " في عظام الموتى، نحو الفيل وغيره: أدركت ناسا من سلف العلماء، يمتشطون بها، ويدهنون فيها، لا يرون به بأسا " وقال ابن سيرين وإبراهيم: «ولا بأس بتجارة العاج».

وأورد فيه حديث ميمونة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: سئل عن فأرة سقطت في سمن، فقال: «**ألقوها وما حولها فاطرحوه، وكلوا سمنكم**»[2].

وحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله، يكون يوم القيامة كهيئتها، إذ طعنت، تفجر دما، اللون لون الدم، والعرف عرف المسك**»[3].

قال ابن رشيد:" مراده أن انتقال الدم إلى الرائحة الطيبة هو الذي نقله من حالة الذم إلى حالة المدح فحصل من هذا تغليب وصف واحد وهو الرائحة على وصفين وهما الطعم واللون فيستنبط منه أنه متى تغير أحد الأوصاف الثلاثة بصلاح أو فساد تبعه الوصفان

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، 221/2.
(2) صحيح البخاري،56/1، رقم235.
(3) نفسه، 56/1، رقم237.

الباقيان وكأنه أشار بذلك إلى رد ما نقل عن ربيعة وغيره أن تغير الوصف الواحد لا يؤثر حتى يجتمع وصفان قال ويمكن أن يستدل به على أن الماء إذا تغير ريحه بشيء طيب لا يسلبه اسم الماء كما أن الدم لم ينتقل عن اسم الدم مع تغير رائحته إلى رائحة المسك لأنه قد سماه دما مع تغير الريح فما دام الاسم واقعا علىالمسمى فالحكم تابع له"[1].

قال ابن جماعة: "مقصود البخاري بهذه الترجمة والآثار المذكورة إن الماء إذ لم يتغير بنجاسة فهو باق على طهارته كما هو مذهب مالك لأن الريش والعظم لا يغيره ومقصوده بحديث الدم تأكيد ذلك بأن تبدل الصفة يؤثر في الموصوف فكما أن تغير صفة الدم بالرائحة إلى طيب المسك أخرجه من النجاسة إلى الطهارة والطيب.

فكذلك تغير صفة الماء إذا تغير بالنجاسة يخرجه في صفة الطهارة إلى صفة النجاسة فإذا لم توجد التغيير لم توجد النجاسة، وجود النجاسة لا يلزم من وجود الشئ عند الشئ إن لا توجد عند عدمه لجواز نقيض آخر فلا يلزم من كونه خرج بالتغيير إلى النجاسة ان لا يخرج من الطهارة لإحتمال وصف آخر يخرج به من الطهارة لمجرد الملاقاة وهو القلة"[2].

مناقشة:

رد ابن رشيد على من استشكل من إيراد البخاري لهذا الحديث في هذا الباب وقال مقصد البخاري من إيراده أنه متى تغير أحد الأوصاف الثلاثة بصلاح أو فساد تبعه الوصفان الباقيان، لكن ابن جماعة زاد بأن تبدل الصفة تؤثر في الموصوف، وأن المعتبر في التجنيس هو تغيير الصفات، فابن جماعة أكثر تفصيلا من ابن رشيد، وقد ذكر ابن حجر نحو ذلك فقال:"أجيب بأن مقصود المصنف بإيراده تأكيد مذهبه في أن الماء لا يتنجس بمجرد الملاقاة ما لم يتغير فاستدل بهذا الحديث على أن تبدل الصفة يؤثر في الموصوف فكما أن تغير صفة الدم بالرائحة الطيبة أخرجه من الذم إلى المدح فكذلك تغير صفة الماء إذا تغير بالنجاسة يخرجه عن صفة الطهارة إلى النجاسة"[3].

---

(1) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 42.41.

(2) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 41.40.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 345/1.

الفرع الثاني: النماذج الواردة في كتاب الحيض

مثال الأول: بوب البخاري في كتاب الحيض من صحيحه بقوله"باب من سمى النفاس حيضا والحيض نفاسا" أورد فيه حديث أم سلمة قالت: «**بينا أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، مضطجعة في خميصة، إذ حضت، فانسللت، فأخذت ثياب حيضتي، قال: «أنفست» قلت: نعم، فدعاني، فاضطجعت معه في الخميلة**»[1].

قال ابن رشيد: "مراد البخاري أن يثبت أن النفاس هو الأصل في تسمية الدم الخارج، والتعبير به تعبير بالمعنى الأعم، والتعبير عنه بالحيض تعبير بالمعنى الأخص، فعبر النبي صلى الله عليه وسلم بالأول وعبرت أم سلمة بالثاني، فالترجمة على هذا مطابقة لما عبرت به أم سلمة"[2].

قال ابن جماعة:"إن قيل: الحديث المذكور فيه يدل كل تسمية الحيض نفاسا لا تسمية الحيض نفاسا.

وأي فائدة فقهية في هذه التسمية.وجوابه: أما تقدير حرف الجر في النفاس ويقدمه تقديره من سمى حيضا بالنفاس أو تقدير تقديمه أي من سمى حيضا النفاس وأشتق ذلك من قوله: "أنفست" وأما فائدته الفقهية في التنبيه على أن حكم النفاس حكم الحيض في المحرمات ووجوب الغسل منه، لأن النفاس دم حيض يجتمع تسمى النفاس حيضا ليدل على أن أحكامه واحدة"[3].

مناقشة:

قال ابن رشيد أراد البخاري أن يثبت أن النفاس هو الأصل، وهو تعبير بالمعنى الأعم وقد عبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، والحيض تعبير بالمعنى الأخص وقد عبرت أم سلمة بذلك، وقال بأن الترجمة مطابقة لما عبرت به أم سلمة، لكن ابن جماعة ذكر فائدة فقهية وهي أن حكم الحيض والنفاس واحد في المحرمات، وقد ذكر ابن حجر بأنه:" قيل هذه

(1) صحيح البخاري، 67/1، رقم298.

(2) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 42.

(3) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 44.43.

الترجمة مقلوبة لأن حقها أن يقول من سمى الحيض نفاسا وقيل يحمل على التقديم والتأخير والتقدير من سمى حيضا النفاس ويحتمل أن يكون المراد بقوله من سمى من أطلق لفظ النفاس على الحيض فيطابق ما في الخبر بغير تكلف"[1]. فمن خلال ذلك يجوز التعبير بالحيض أو النفاس.

مثال الثاني: بوب البخاري في كتاب الحيض من صحيحه بقوله:"باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت" أورد فيه حديث عائشة أنها قالت: «**خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا نذكر إلا الحج، فلما جئنا سرف طمثت، فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي، فقال: «ما يبكيك؟» قلت: لوددت والله أني لم أحج العام، قال: «لعلك نفست؟» قلت: نعم، قال: «فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم، فافعلي ما يفعل الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري»**[2].

قال ابن رشيد: "إن مراده الاستدلال على جواز قراءة الحائض والجنب بحديث عائشة رضي الله عنها، لأنه -صلى الله عليه وسلم- لم يستثن من جميع مناسك الحج إلا الطواف، وإنما استثناه لكونه صلاة مخصوصة، وأعمال الحج مشتملة على ذكر وتلبية ودعاء، ولم تمنع الحائض من شئ من ذلك، فكذلك الجنب لأن حدثها أغلظ من حدثه"[3].

قال ابن جماعة:"مقصوده أن الحيض والجنابة لا ينافي العبادات البدنية إلا ماخصه الدليل، لأن أفعال الحج كلها عبادة وقد جوز لها فعلها واستثنى الطواف بالبيت فدل على جواز الذكر والتسمية وظاهر حكايته في الترجمة والآثار أنه كان يرى القراءة بمس المصحف للحائض ويجوز أن يكون حاكيا لذلك غير"[4].

مناقشة:

توجيه ابن رشيد وابن جماعة نفس التوجيه، وتكلم ابن الملقن في شرحه لهذا حيث قال:" مقصود البخاري -رحمه الله- بما اشتملت عليه جميع هذا المذكور في الترجمة أن هذا

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 402/1.
(2) صحيح البخاي، 68/1، رقم305.
(3) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 43.
(4) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 44.

الحدث الأكبر وما في معناه من الجنابة لا ينافي كل عبادة، بل صحت معه عبادات بدنية من أذكار وتلاوة وغيرهما، فمناسك الحج من جملة ما لا ينافيه الحدث الأكبر إلا الطواف فقط"[1]، إلا أن ابن رشيد عند ذكره لاستثناء -النبي صلى الله عليه وسلم- للطواف قال أنه:"صلاة مخصوصة"، وعلق أيضا على صنيع البخاري من إيراده لحديث أبي سفيان في قصة هرقل في ترجمة هذا الباب حيث قال:"ووجه الدلالة منه أن النبي صلى الله عليه وسلم، كتب إلى الروم وهم كفار، والكفار جنب، كأنه يقول إذا جاز مس الكتاب للجنب مع كونه مشتملا على آيتين فكذلك يجوز له قراءته"[2]، لكن ابن جماعة لم ينبه على هذا، ذكر فقط"وظاهر حكايته في الترجمة والآثار أنه كان يرى القراءة بمس المصحف للحائض".

مثال الثالث: بوب البخاري في كتاب الحيض من صحيحه بقوله"باب الصلاة على النفساء وسنتها" أورد فيه حديث سمرة بن جندب: «**أن امرأة ماتت في بطن، فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم، فقام وسطها**»[3].

وحديث عن عبد الله بن شداد، قال: **سمعت خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنها كانت تكون حائضا، لا تصلي وهي مفترشة بحذاء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، «وهو يصلي على خمرته إذا سجد أصابني بعض ثوبه»**[4].

قال ابن رشيد:"أراد البخاري أن يستدل بلازم من لوازم الصلاة، لأن الصلاة اقتضت أن المستقبل فيها ينبغي أن يكون محكوما بطهارته، فلما صلى عليها، أي إليها، لزم من ذلك القول بطهارة عينها، وحكم التفساء والحائض واحد ويدل على أن هذا مقصوده إدخال حديث ميمونة في الباب"[5].

(1) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، 57/5.
(2) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 43.
(3) صحيح البخاري، 73/1، رقم332.
(4) نفسه، 73/1، رقم333.
(5) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 44.43.

قال ابن جماعة:"فقه الباب من الحديث أما طهارة جسد النفساء كغيرها من المسلمين كذلك ويريده عموم قوله صلى الله عليه وسلم"**إن المؤمن لاينجس**"[1].

وأما أن النفساء وإن عدها من الشهداء فليس حكمها حكم شهيد القتال فيصلى عليها كسائر المسلمين وإما أن حكم النفاس قد زال بالموت فيصلى عليها كغيرها من المؤمنين"[2].

مناقشة:

ابن رشيد شرط أن يكون المستقبل في الصلاة طاهرا، وقال أن حكم النفساء والحائض واحد وهو مقصود البخاري من إدخاله حديث ميمونة، وابن جماعة قال بطهارة جسد النفساء واستدل على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم "أن المؤمن لا ينجس"، قال وإن عدت من الشهداء فليس حكمها حكم شهيد القتال، وأن حكم النفاس قد زال بالموت فيصلى عليها كغيرها من المسلمين.

وقال البدر العيني: "والصواب من القول في هذا: أن هذا الباب لا دخل له في كتاب الحيض، وموروده في كتاب الجنائز، ومع هذا ليس له مناسبة أصلا بالباب الذي قبله، ورعاية المناسبة بين الأبواب مطلوبة"[3].

وقال أيضا: "مطابقة الحديث "حديث ميمونة" للترجمة ظاهرة مع وضع الترجمة في غير موضعها"[4].

---

(1) صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب الجنب يخرج ويمشيفي السوق وغيره، رقم285، عن أبي هريرة قال:" **لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جنب، فأخذ بيدي، فمشيت معه حتى قعد، فانسللت، فأتيت الرحل، فاعتسلت ثم جئت وهو قاعد، فقال: أين كنت يا أباهر فقلت له، فقال: سبحان الله يا أباهر «إن المؤمن لا ينجس»**".

(2) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 44.

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، 315/3.

(4) نفسه، 315/3.

المطلب الثالث: النماذج الواردة في كتاب مواقيت الصلاة وكتاب الأذان

الفرع الأول: النموذج الوارد في كتاب مواقيت الصلاة

مثال الأول: بوب البخاري في كتاب مواقيت الصلاة من قوله"باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب" أورد فيه حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر، قبل أن تغرب الشمس، فليتم صلاته، وإذا أدرك سجدة من صلاة الصبح، قبل أن تطلع الشمس، فليتم صلاته**»[1].

وحديث عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أنه أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «**إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة التوراة، فعملوا حتى إذا انتصف النهار عجزوا، فأعطوا قيراطا قيراطا، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا إلى صلاة العصر، ثم عجزوا، فأعطوا قيراطا قيراطا، ثم أوتينا القرآن، فعملنا إلى غروب الشمس، فأعطينا قيراطين قيراطين، فقال: أهل الكتابين: أي ربنا، أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين، وأعطيتنا قيراطا قيراطا، ونحن كنا أكثر عملا؟ قال: قال الله عز وجل: هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟ قالوا: لا، قال: فهو فضلي أوتيه من أشاء**»[2].

وحديث أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «**مثل المسلمين واليهود والنصارى، كمثل رجل استأجر قوما، يعملون له عملا إلى الليل، فعملوا إلى نصف النهار فقالوا: لا حاجة لنا إلى أجرك، فاستأجر آخرين، فقال: أكملوا بقية يومكم ولكم الذي شرطت، فعملوا حتى إذا كان حين صلاة العصر، قالوا: لك ما عملنا، فاستأجر قوما، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس، واستكملوا أجر الفريقين**»[3].

---

(1) صحيح البخاري، 116/1، رقم556.
(2) نفسه، 116/1، رقم557.
(3) نفسه، 116/1، رقم558.

قال ابن رشيد:" إن حديث بن عمر ذكر مثالا لأهل الأعذار لقوله فعجزوا فأشار إلى أن من عجز عن استيفاء العمل من غير أن يكون له صنيع في ذلك أن الأجر يحصل له تاما فضلا من الله قال وذكر حديث أبي موسى مثالا لمن أخر بغير عذر وإلى ذلك الإشارة بقوله عنهم لا حاجة لنا إلى أجرك فأشار بذلك إلى أن من أخر عامدا لا يحصل له ما حصل لأهل الأعذار"[1].

قال ابن جماعة: "حديث أبي هريرة مطابق للترجمة وأما حديث ابن عمر فمراده بالتمثيل أن هذه المدة أقصرها مدة وأكثرها ثوابا فما وجه دليل الترجمة منه، قلنا هو مأخوذ من قوله:"إلى غروب الشمس" و لم يفرق بين قارب الغروب وما قبله هذا من حيث الإشعار والإشارة، أما من حيث العبارة فمشعر بأن هذه الأمة عملت قليلا وأثيبت كثيرا ويحتمل أن يكون وجه الدلالة أنهم عملوا أقل من قدرهم وأثيبوا بقدر م أخذ أولئك فكأنه نبه على أن حكم البعض في الإدراك حكم الكل فأي وقت أدركه آخرا منه أن كمدركه أولا وأخراً"[2].

مناقشة:

-لم يشير ابن رشيد لحديث أبي هريرة وكأنه ذهب إلى الدلالة الخفية، وقد لا تعتبر ظاهرة لأن البخاري لم يأت بجواب الشرط في الترجمة، قال بدر الدين العيني:" قال بعضهم: إنما لم يأت المصنف في الترجمة بجواب الشرط لما في لفظ المتن الذي أورده من الاحتمال، وهو قوله: (فليتم صلاته)، فإن الأمر بالإتمام أعم من أن يكون ما يتمه أداء أو قضاء. قلت: لا بد للشرط من جواب، سواء كان ملفوظا أو مقدرا، والجواب في الحديث مذكور، وكون الأمر بالإتمام أعم ليست قرينة لترك جواب الشرط في الترجمة، وكان ينبغي أن يقول: جواب الشرط في الترجمة محذوف تقديره: فليتم، ويبينه جواب الشرط الذي في متن الحديث، ولكن التقدير الذي قدرناه لا يحوجنا إلى تقدير جواب الشرط ولا إلى القول بأن: من، شرطية"[3].

(1) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 48.47.
(2) مناسبات تراجم البخاري، 48.
(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 47/5.

-بينما ابن جماعة أشار إلى حديث أبي هريرة وقال بأنه موافق للترجمة ودلالته ظاهرة، قال ابن حجر:" أورد فيه حديث أبي سلمة عن أبي هريرة إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته فكأنه أراد تفسير الحديث وأن المراد بقوله فيه سجدة أي ركعة"(1).

-استنبط ابن رشيد من حديث ابن عمر أن من عجز عن استيفاء العمل من غير أن يكون له صنيع في ذلك فالأجر يحصل له تاما، و لم يعرّج على ذلك ابن جماعة.

إستنبط ابن رشيد بمفهوم المخالفة أن من أخر عامدا لا يحصل له ما حصل لأهل الأعذار من أجر.

الفرع الثاني: النماذج الواردة في كتاب الأذان

مثال الأول: بوب البخاري في كتاب الأذان من صحيحه بقوله" باب فضل صلاة الفجر في جماعة" أورد فيه حديث أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده، بخمس وعشرين جزءا، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر**» ثم يقول أبو هريرة: فاقرءوا إن شئتم: ﴿**إن قرآن الفجر كان مشهودا**﴾ [الإسراء: 78](2).

وفيه حديث أم الدرداء، تقول: دخل علي أبو الدرداء وهو مغضب، فقلت: ما أغضبك؟ فقال: «**والله ما أعرف من أمة محمد صلى الله عليه وسلم شيئا إلا أنهم يصلون جميعا**»(3).

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 38/2.
(2) صحيح البخاري، 31/1، رقم648.
(3) نفسه، 31/1، رقم650.

وفيه حديث أبي موسى، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم، فأبعدهم ممشى والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام أعظم أجرا من الذي يصلي، ثم ينام**»[1].

قال ابن حجر:" و لم أر أحدا من الشراح نبه على مناسبة حديث أبي الدرداء للترجمة إلا الزين بن المنير، فإنه قال: تدخل صلاة الفجر في قوله "يصلون جميعا" وهي أخص بذلك من باقي الصلوات وذكر ابن رشيد نحوه، وزاد أن استشهاد أبي هريرة في الحديث الأول بقوله تعالى "إن قرآن الفجر كان مشهودا"، يشير إلى أن الإهتمام بها آكد"[2].

قال ابن جماعة: "حديث أبي هريرة مطابق للترجمة وأما حديث أبي الدرداء وأبي موسى غير مطابق ظاهرا، لأنه لا يختص بالفجر، وجوابه: أن صلاة الجماعة وبعد المشي إنما كثر ثمرها للمشقة الحاصلة بالتقييد بالجماعة والمشي إليها والمشي إلى الجماعة في الفجر أشق من غيرها...فيكون الأجر أكثر"[3].

مناقشة:

-نبه ابن رشيد على استشهاد أبي هريرة في الحديث الأول بقوله تعالى"إن قرآن الفجر كان مشهودا" وقال أنه يشير إلى أن الإهتمام به آكد.

-قال ابن جماعة بمناسبة حديث أبي هريرة للترجمة، وقد بيّن ابن حجر ذلك بقوله:" هذه الترجمة أخص من التي قبلها ومناسبة حديث أبي هريرة لها من قوله "وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر" فإنه يدل على مزية لصلاة الفجر على غيرها"[4]، وقال ابن جماعة أيضا بأن حديث أبي الدرداء وأبي موسى غير مطابق للترجمة في الظاهر، وأجاب على ذلك، وابن رشيد لم يتكلم على حديث أبي موسى.

---

(1) صحيح البخاري، 31/1، رقم651.

(2) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 48.

(3) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 49.

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 137/2.

وتكلم على ذلك أيضا ابن حجر حيث قال:" تفنن المصنف بإيراد الأحاديث الثلاثة في الباب إذ تؤخذ المناسبة من حديث أبي هريرة بطريق الخصوص ومن حديث أبي الدرداء بطريق العموم ومن حديث أبي موسى بطريق الاستنباط ويمكن أن يقال لفظ الترجمة يحتمل أن يراد به فضل الفجر على غيرها من الصلوات وأن يراد به ثبوت الفضل لها في الجملة فحديث أبي هريرة شاهد للأول وحديث أبي الدرداء شاهد للثاني وحديث أبي موسى شاهد لهما والله أعلم"[1].

مثال الثاني: بوب البخاري في كتاب الأذان "باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر، وما يجهر فيها وما يخافت" فيه حديث عبادة بن الصامت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**»[2].

وحديث أبي هريرة: **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل، فصلى، فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فرد وقال: «ارجع فصل، فإنك لم تصل»، فرجع يصلي كما صلى، ثم جاء، فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «ارجع فصل، فإنك لم تصل» ثلاثا، فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره، فعلمني، فقال: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع حتى تعدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، وافعل ذلك في صلاتك كلها»**[3].

وحديث جابر بن سمرة، قال: قال سعد: «**كنت أصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، صلاتي العشي لا أخرم عنها، أركد في الأوليين، وأحذف في الأخريين» فقال عمر رضي الله عنه: ذلك الظن بك**[4].

قال ابن رشيد:" قوله "وما يجهر" معطوف على قوله في "الصلوات" لا على القراءة والمعنى وجوب القراءة فيما يجهر فيه ويخافت أي أن الوجوب لا يختص بالسرية دون الجهرية خلافا لمن فرق في المأموم".

---

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، 138/2.
(2) صحيح البخاري، 151/1، رقم756.
(3) نفسه، 151/1، رقم757.
(4) نفسه، 152/1، رقم758.

وقال ابن رشيد:" ولهذا أتبع البخاري في الباب الذي بعده حديث سعد بحديث أبي قتادة كالمفسر له"[1].

قال ابن جماعة:" أما وجه الدلالة من حديث عبادة وأبي هريرة فظاهر لعموم قوله في حديث عبادة " لاصلاة لمن لم يقرأ" وهذا عام في كل مصل فدخل فيه الإمام والمأموم والحاضر والمسافر والحاقن والخافت ولقوله في حديث أبي هريرة" ثم إقرأ ما تيسر" مع قوله أمر للواحد أمره للجماعة، وأما حديث سعيد فوجه مطابقته للترجمة أن "الركود" عبارة عن القيام إلى أن ينقضي القراءة الطويلة، و"الحذف" عبارة عن تخفيف القرآن فدل ذلك على قراءة الفاتحة والسورة في الاوليين والإقتصار على الفاتحة في الأخريين"[2].

مناقشة:

-أشار ابن رشيد إلى الترجمة في ذاتها، وذلك من خلال عطف البخاري لقدر من الترجمة على ما قبله، لكن ابن جماعة عرج على وجه مطابقة الأحاديث للترجمة.

وضح ابن رشيد بأن لفظ "وما يجهر" معطوف على قوله في "الصلوات كلها" لا على القراءة، و لم ينبه ابن جماعة على هذا الأمر.

-ذهب ابن رشيد إلى وجوب القراءة في الصلوات كلها فيما يجهر فيها ويسر، وذكر ذلك البدر العيني فقال: "وحاصل الكلام أن القراءة واجبة في الصلوات كلها سواء كان المصلي في الحضر أو في السفر، وسواء كانت الصلاة فيما يجهر بالقراءة فيها أو يسر"[3]، و زاد ابن جماعة تبين هذا وذلك من خلال ذكره لوجه مطابقة حديث سعد للترجمة، فقام ابن جماعة بشرح لفظتي "الركود والحذف" فقال بأن "الركود" يعنى به:(القيام إلى أن ينقضي القراءة الطويلة)، ولفظة "الحذف"يعنى بها:(تخفييف القرآن) ووافقه على ذلك ابن حجر حيث قال: "قوله "فأركد في الأوليين" قال القزاز أركد أي أقيم طويلا أي أطول فيهما القراءة"[4]،

(1) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 53.
(2) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 49.
(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، 4/6.
(4) فتح الباري شح صحيح البخاري، ابن حجر، 238/2.

وقال أيضا:" والمراد بالحذف حذف التطويل لا حذف أصل القراءة"[1]، فاستنبط ابن جماعة من ذلك قراءة الفاتحة والسورة في الركعتين الأوليتين والإقتصار على الفاتحة في الأخريين.

-يرى ابن جماعة بأن وجه الدلالة ظاهر في كل من حديث عبادة وأبي هريرة، ففي حديث عبادة لقوله:"لا صلاة لمن لم يقرأ" بأنه عام في كل مصل (الإمام والمأموم والحاضر والمسافر والحاقن والخافت)، وفي حديث أبي هريرة لقوله:" ثم إقرأ ما تيسر" فابه نبه ابن جماعة على أن الأمر للواحد يعنى به أمر للجماعة.

-ذكر ابن رشيد مقصد البخاري من إتباعه حديث سعد بحديث قتادة[2] الوارد في "باب القراءة في الظهر"وقال بأنه كالمفسر له.

المطلب الرابع: النماذج الواردة في كتاب العيدين وكتاب سجود القرآن

الفرع الأول: النموذج الوارد في كتاب العيدين

مثال الأول: بوب البخاري في كتاب العيدين "باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين، وكذلك النساء، ومن كان في البيوت والقرى"، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**هذا عيدنا أهل الإسلام**» وأمر أنس بن مالك مولاهم ابن أبي عتبة بالزاوية فجمع أهله وبنيه، وصلى كصلاة أهل المصر وتكبيرهم وقال عكرمة: «أهل السواد يجتمعون في العيد، يصلون ركعتين كما يصنع الإمام» وقال عطاء: «إذا فاته العيد صلى ركعتين».

فيه حديث عائشة: **أن أبا بكر رضي الله عنه، دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدففان، وتضربان، والنبي صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر،**

---

(1) نفسه، 239/2.

(2) صحيح البخاري، 152/1، رقم759، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: «**كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب، وسورتين يطول في الأولى، ويقصر في الثانية ويسمع الآية أحيانا، وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين، وكان يطول في الأولى، وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح، ويقصر في الثانية**».

فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه، فقال: «دعهما يا أبا بكر، فإنها أيام عيد، وتلك الأيام أيام منى»[1].

قال ابن رشيد: "وتتمته أن يقال إنها أيام عيد أي لأهل الإسلام بدليل قوله في الحديث الآخر "عيدنا أهل الإسلام" ولهذا ذكره البخاري في صدر الباب وأهل الإسلام شامل لجميعهم أفرادا وجمعا وهذا يستفاد منه الحكم الثاني لا مشروعية القضاء قال والذي يظهر لي أنه أخذ مشروعية القضاء من قوله "فإنها أيام عيد" أي أيام منى فلما سماها أيام عيد كانت محلا لأداء هذه الصلاة لأنها شرعت ليوم العيد فيستفاد من ذلك أنها تقع أداء وأن لوقت الأداء آخرا وهو آخر أيام منى قال ووجدت بخط أبي القاسم بن الورد لما سوغ صلى الله عليه وسلم للنساء راحة العيد المباحة كان آكد أن يندبهن إلى صلاته في بيوتهن قوله في الترجمة وكذلك النساء مع قوله في الحديث دعهما فإنها أيام عيد"[2].

قال ابن جماعة:"فوات صلاة العيد مع الإمام ووجه الإستدلال بحديث عائشة إن خاف العيد إلى اليوم وهذه النسبة يشترك فيها كل مسلم من الرجال والنساء والواحد والجماعة، فإذا فاته الإمام صلى ركعتين حيث كان ولا يترك"[3].

مناقشة:

-قال ابن رشيد:" وتتمته أن يقال إنها أيام عيد لأهل الإسلام" وقد ربط ابن رشيد بين قوله -صلى الله عليه وسلم-في الحديث "..فإنها أيام عيد" والحديث الذي صدّر به الترجمة "..هذا عيدنا أهل الإسلام" ومراده أن البخاري فسر الحديث المساق بالحديث الذي في الترجمة، قال ابن حجر:" والذي يظهر لي أنه أخذ مشروعية القضاء من قوله: "فإنها أيام عيد" أي: أيام منى، فلما سمّاها أيام عيد كانت محلا لأداء هذه الصلاة، لأنها شرعت ليوم العيد فيستفاد من ذلك أنها تقع أداء، وأن لوقت الأداء آخرا وهو آخر أيام منى"[4].

(1) صحيح البخاري، 23/2، رقم987.

(2) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 63.62.

(3)مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 51.

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 475/2.

-يرى ابن رشيد أنّ البخاري أخذ مشروعية القضاء من قوله: " فإنها أيام عيد" أيّ أيام منى، فلما سماها أيام عيد كانت محلا لأداء هذه الصلاة، ووافقه ابن جماعة أن وجه الإستدلال من حديث عائشة إن خاف العيد إلى اليوم، قال البدر العيني:" وفهم من هذه الترجمة حكمان: أحدهما: أن صلاة العيد إذا فاتت الرجل مع الجماعة فإنه يصليها، سواء كان الفوت بعارض أو غيره، والآخر: أنها تقضى ركعتين كأصلها"[1].

-قرأ ابن جماعة من مناسبة الحديث الباب أنّ هذه النسبة يشترك فيها كل مسلم من الرجال والنساء والواحد والجماعة حيث كان، قال البدر العيني:" وكذلك يصلي العيد من كان في البيوت من الذين لا يحضرون المصلى، قوله:" والقرى" أي وكذلك يصلي العيد من كان في القرى،(لقول -النبي صلى الله عليه وسلم- هذا عيدنا أهل الإسلام)[2]".

الفرع الثاني: النموذج الوارد في كتاب سجود القرآن

مثال الأول: بوب البخاري في كتاب سجود القرآن"باب سجود المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء" وذكر فيه أثر لابن عمر رضي الله عنهما بأنه «يسجد على غير وضوء».

ذكر فيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «**أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس**»[3].

قال ابن رشيد:" مقصود البخاري تأكيد مشروعية السجود لأن المشرك قد أقر على السجود وسمى الصحابي فعله سجودا مع عدم أهليته فالمتأهل لذلك أحرى بأن يسجد على كل حالة ويؤيده أن في حديث بن مسعود أن الذي ما سجد عوقب بأن قتل كافرا فلعل جميع من وفق للسجود يومئذ ختم له بالحسنى فأسلم لبركة السجود قال ويحتمل أن يجمع بين الترجمة وأثر بن عمر بأنه يبعد في العادة أن يكون جميع من حضر من المسلمين كانوا عند قراءة الآية على وضوء لأنهم لم يتأهبوا لذلك وإذا كان كذلك فمن بادر منهم إلى

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، 307/6.
(2) نفسه، 308/6.
(3) صحيح البخاري، 42/2، رقم1071.

السجود خوف الفوات بلا وضوء وأقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك استدل بذلك على جواز السجود بلا وضوء عند وجود المشقة بالوضوء ويؤيده أن لفظ المتن وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس فسوى بن عباس في نسبة السجود بين الجميع وفيهم من لا يصح منه الوضوء فيلزم أن يصح السجود ممن كان بوضوء وممن لم يكن بوضوء والله أعلم"[1].

قال ابن جماعة: "والصواب والمشهور عن ابن عمر أنه يسجد للتلاوة على غير وضوء ولعل البخاري رجح ذلك لفعل المشركين بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم و لم ينكر عليهم سجودهم بغير طهارة ولأن الراوي أطلق عليه اسم السجود فدل على صحته ظاهرا"[2].

مناقشة:

-نبه ابن رشيد على مشروعية السجود للمشركين، وقد اعتبر الصحابي فعلهم سجودا، مع عدم أهليتهم لذلك وقد عرج ابن جماعة على هذا وقال بأنه يدل على صحته ظاهرا.

ذكر ابن رشيد بأن الذي يجمع بين الترجمة وأثر ابن عمر هو جواز السجود بلا وضوء عند وجود المشقة بالوضوء، ويؤيده ما جاء في لفظ المتن"وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس"، فمن خلال مارواه ابن عباس أنه يصح السجود ممن كان بوضوء وممن لم يكن بوضوء.

-ذهب ابن جماعة إلى أن ابن عمر رضي الله عنهما"يسجد للتلاوة على غير وضوء" وقال بأنه الأقرب للصواب وهو المشهور، ورجح البخاري ذلك لسجود المشركين بغير طهارة و لم ينكر صلى الله عليه وسلم عليهم ذلك.

ووافقه على ذلك ابن المنير وقال:" هذه الترجمة متلبسة. والصواب رواية من روى أن ابن عمر كان يسجد للتلاوة على غير وضوء. والظاهر من قصد البخاري أنه صوب مذهبه. فاحتج له بسجود المشركين لها. والمشرك نجس لا وضوء له. و لم يذكر البخاري تمام القصة، ولا سبب سجود المشركين. وفي الإمساك عن ذكره إيهام تقربهم على فهمهم، وليس

(1) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 66.
(2) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 52.

كذلك، لأن الباعث لهم على تلك السجدة الشيطان لا الإيمان فكيف يعتبر فعلهم حجة؟ والله أعلم بمراده من هذه الترجمة"[1].

المطلب الخامس: النماذج الواردة في كتاب التهجد وكتاب الزكاة

الفرع الأول: النماذج الواردة في كتاب التهجد

مثال الأول: بوب البخاري في كتاب التهجد "باب طول القيام في صلاة الليل" أورد فيه حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: «**صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة، فلم يزل قائما حتى هممت بأمر سوء»، قلنا: وما هممت؟ قال: هممت أن أقعد وأذر النبي صلى الله عليه وسلم**[2].

وحديث حذيفة رضي الله عنه: «**أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك**»[3].

قال ابن رشيد: "الذي عندي أن البخاري إنما أدخله لقوله إذا قام للتهجد أي إذا قام لعادته وقد تبينت عادته في الحديث الآخر ولفظ التهجد مع ذلك مشعر بالسهر ولا شك أن في التسوك عونا على دفع النوم فهو مشعر بالاستعداد للإطالة"[4].

قال ابن جماعة: "وجه إدخال حديث حذيفة في هذه الترجمة أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يخل بالسواك الذي هو تتمة القيام لليل فكيف يخل بطول القيام، وقد ثبت تطويله بحديث آخر ويظهر لي والله أعلم أراد البخاري بهذا الحديث استحضار حديث حذيفة الذي أخرجه مسلم وهو أنه صلى الله عليه وسلم قرأ البقرة والنساء وآل عمران في ركعة ولم يذكره لأنه ربما لم يقع للبخاري على شرطه وإنما توهم البخاري أو ظن أن تلك الليلة التي رأى النبي صلى الله عليه وسلم يشوص فاه بالسواك فيها هي الليلة التي صلى فيها مع النبي

(1) المتواري على تراجم أبواب البخاري، ابن المنير، 115.
(2) صحيح البخاري، 51/2، رقم1135.
(3) نفسه، 51/2، رقم1136.
(4) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 72.

صلى الله عليه وسلم فخلى البخاري بعض الحديث تنبيها على بقيته أو على روايته الأخرى أو نبه بأحد حديثي حذيفة على الآخر المذكور في مسلم"[1].

مناقشة:

-كلاهما استنبط من حديث أبي حذيفة وجه إدخال البخاري له في هذه الترجمة وهو أن التسوك دليل على الإستعداد والتهيأ لطول القيام.

-أشار ابن رشيد إلى معنى لفظ"إذا قام للتهجد" أي إذا قام إلى عادته، ونبه على أن التهجد مشعر بالسهر و لم يعرج ابن جماعة على هذا.

-لكن ابن جماعة زاد مقصد آخر وهو أن البخاري أراد بهذا الحديث إستحضار حديث حذيفة الذي أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها "باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل"[2] وقال إنما لم يخرجه البخاري لأنه على غير شرطه فإما أن يكون أشار إالى أن الليلة واحدة أو نبه بأحد حديّثي حذيفة على الآخر وقد ذكر ذلك ابن حجر وقال:"أقربها توجيه ابن رشيد ويحتمل أن يكون بيض الترجمة لحديث حذيفة فضم الكاتب الحديث إلى الحديث الذي قبله وحذف البياض"[3].

مثال الثاني: بوب البخاري في كتاب التهجد"باب صلاة الضحى في السفر" أورد فيه حديث ابن عمر «**قلت لابن عمر رضي الله عنهما: أتصلي الضحى؟ قال: لا، قلت: فعمر؟ قال: لا، قلت: فأبو بكر؟ قال: لا، قلت: فالنبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا إخاله**»[4].

وحديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، يقول: "ما حدثنا أحد، أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى غير أم هانئ فإنها قالت: «**إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها**

(1) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 53.52.
(2) صحيح مسلم، 536/1، رقم203.
(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 20.19/3.
(4) صحيح البخاري، 58/2، رقم1175.

يوم فتح مكة، فاغتسل وصلى ثماني ركعات، فلم أر صلاة قط أخف منها، غير أنه يتم الركوع والسجود»"[1].

قال ابن رشيد: "والذي يظهر لي أن المراد باب صلاة الضحى في السفر نفيا وإثباتا وحديث ابن عمر ظاهره نفي ذلك حضرا وسفرا وأقل ما يحمل عليه نفي ذلك في السفر لما تقدم في باب من لم يتطوع في السفر عن بن عمر قال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد على ركعتين قال ويحتمل أن يقال لما نفى صلاتها مطلقا من غير تقييد بحضر ولا سفر وأقل ما يتحقق حمل اللفظ عليه السفر ويبعد حمله على الحضر دون السفر فحمل على السفر لأنه المناسب للتخفيف لما عرف من عادة بن عمر أنه كان لا يتنفل في السفر نهارا قال وأورد حديث أم هانئ ليبين أنها إذا كانت في السفر حال طمأنينة تشبه حالة الحضر كالحلول بالبلد شرعت الضحى وإلا فلا"[2].

قال ابن جماعة: "حديث أم هانئ ظاهر في الترجمة لأنه صلى الله عليه وسلم كان بمكة مسافرا غير مقيم، وإنما حديث ابن عمر يقيد المطلق بحمله المطلق على السفر خاصة، لأنه قد ثبت صلاتها في حديث أبي هريرة[3] الوارد في نفس هذا الكتاب والباب وغيره فإذا حمل حديث أبي هريرة كان جمعا بين الأحاديث وإذا حمل على الإطلاق دفع التعارض والإختلاف، والجمع اولى، ويؤيده أن ابن عمر كان لايتنفل في السفر وقال: لو كنت متنفلا لأتممت"[4].

مناقشة:

-حديث ابن عمر ليس فيه تصريح بصلاة الضحى في السفر أم في الحضر، وحديث أم هانئ كذلك ليس قيه تصريح بكونها في السفر، وكون النبي صلى الله عليه وسلم بمكة دلّ على أنّه مسافر غير مقيم.

---

(1) نفسه، 58/2، رقم1176.

(2) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 74.

(3) صحيح البخاري، 58/2، رقم1178، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "**أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت**: «**صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وتر**»".

(4) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 53.

-ذهب ابن رشيد إلى حمل حديث ابن عمر على السفر لأنه أنسب للتخفيف، لما من عادة ابن عمر أنه كان لا يتنفل في السفر نهارا، وأيده ابن جماعة واستدلّ بأثر ابن عمر"لو كنت متنفلا لأتممت".

-ذهب ابن جماعة إلى الجمع بين الحديثين، فقد يظهر إختلافهما وتعارضهما، فحديث ابن عمر مطلق فظاهره أي صلاة ضحى سواء في السفر أو الحضرن يقيده حديث أم هانئ من كونها في السفر خاصة، والجمع هاهنا أولى من الترجيح.

قال ابن المنير:" الذي يظهر لي أن البخاري لما تعارضت عنده الأحاديث نفيا كحديث بن عمر هذا وإثباتا كحديث أبي هريرة في الوصية له أنه يصلي الضحى نزل حديث النفي على السفر وحديث الإثبات على الحضر"[1].

-أشار ابن رشيد على شيء مهم في مناسبة ذكر حديث أم هانئ، وهو أنه يشرع صلاة الضحى في السفر حال الطمأنينة التي تشبه حال الحضور كالحلول بالبلد وإلا فلا.

وذهب الحافظ ابن حجر إلى أنّ البخاري يشير إالى حديث آخر –لعله ليس على شرطه–حيث قال:" ويظهر لي أيضا أن البخاري أشار بالترجمة المذكورة إلى ما رواه أحمد من طريق الضحاك بن عبد الله القرشي عن أنس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في السفر سبحة الضحى ثمان ركعات فأراد أن تردد بن عمر في كونه صلاها أو لا لا يقتضي رد ما جزم به أنس بل يؤيده حديث أم هانئ في ذلك وحديث أنس المذكور صححه بن خزيمة والحاكم"[2].

وقال البدر العيني:" لو ظهر له توجيه هذه الترجمة على وجه يقبله السامع لما قال قولا تنفر عنه سجية ذوي الأفهام، فليت شعري كيف يقول: إن البخاري أشار بهذه الترجمة إلى حديث أنس الذي فيه الإثبات المقيد"[3]

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 52/3.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 52/3.

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، 236/7.

الفرع الثاني: النماذج الواردة في كتاب الزكاة

مثال الأول: بوب البخاري في كتاب الزكاة باب"ما أدي زكاته فليس بكتر، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**ليس فيما دون خمسة أواق صدقة**»"[1].

قال ابن رشيد: "وجه التمسك به أن ما دون الخمس وهو الذي لا تجب فيه الزكاة قد عفي عن الحق فيه فليس بكتر قطعا والله قد أثنى على فاعل الزكاة ومن أثني عليه في واجب حق المال لم يلحقه ذم من جهة ما أثني عليه فيه وهو المال"[2].

قال ابن جماعة: "لقوله: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، وجه مناسبة الترجمة أن بلا زكاة لا مطالبة فيه، فلا يكون كترا، فما أدت زكاته أشبه في عدم المطالبة فلا يكون كترا"[3].

مناقشة:

الإمامان -رحمهما الله-بيّنا وجه مناسبة الترجمة، وهو أن مالم تجب فيه الصدقة لا يسمى كترا لأنه معفو عنه وكذلك ما أخرجت منه الزكاة لا يسمى كترا لأنه عفي عنه بإخراج ما وجب منه، فقولهما واحد.

وقال البدر العيني:" إن مراده أن ما دون خمسة أواق ليس بكتر، لأنه لا صدقة فيه، فإذا كانت خمسة أواق أو أكثر وأدى زكاتها فليست بكتر، فلا يدخل تحت الوعيد"[4].

مثال الثاني: بوب البخاري في كتاب الزكاة"باب لا يقبل الله صدقة من غلول، ولا يقبل إلا من كسب طيب" لقوله: ﴿**قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى والله غني حليم**﴾ [البقرة: 263][5].

(1) صحيح البخاري، 106/2.
(2) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 92.
(3) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 55.
(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، 254/8.
(5) صحيح البخاري، 108/2.

قال ابن رشيد:" فإن الظاهر أن المراد بالأذى في الآية إنما هو ما يكون من جهة المسئول للسائل فإنه عطف على المن وجمع معه بالواو والذي يظهر أن البخاري قصد أن المتصدق عليه إذا علم أن المتصدق به غلول أو غصب أو نحوه تأذى بذلك و لم يرض به كما قاء أبو بكر اللبن لما علم أنه من وجه غير طيب وقد صدق على المتصدق أنه مؤذ له بتعريضه لكل ما لو علمه لم يقبله والله أعلم"(1).

قال ابن جماعة: "وجه مطابقة الترجمة للآية: إن الأذى بعد تقرير الصدقة يبطلها فكيف الأذى المقارن لها وذلك أن الغال تصدق بمال مغصوب والغاصب مؤذ لصاحب المال عاص بتصرفه فيه فكان أولى بالإبطال من الأذى بالمن والله أعلم"(2).

مناقشة:

-ابن رشيد ذكر بأن المراد بالأذى في الأية هو ما يكون من جهة السائل للمسؤل، وبين بأن مراد البخاري هو أن المتصدق عليه إذا علم أن المتصدق به غلول أو غصب أو نحوه تأذى بذلك و لم يرض به.

-لكن ابن جماعة ذكر خلاف ذلك وأشار إلى وجه مطابقة الترجمة للآية وقال بأن الصدقة لما تبعتها سيئة الأذى بطلت، والغلول أذى إن قارن الصدقة أبطلها بطريق أولى، قال ابن بطال:" استدلال البخارى بهذه الآية صحيح وذلك أنه لما كان حرمانُ السائل، والقولُ المعروف والاستغفار له خيرًا من صدقة يتبعها أذى، صح وثبت أن الصدقة إذا كانت من غلول أنها غير متقبلة، لأن الأذى للمسلمين فى الغلول أشد عند الله من أذى المتصدق عليه وحده"(3).

مثال الثالث: بوب البخاري في كتاب الزكاة "باب العشر فيما يسقى من ماء السماء، وبالماء الجاري و لم ير عمر بن عبد العزيز: «في العسل شيئا»" أورد فيه حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا**

(1) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 94.93.
(2) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 55.
(3) شرح صحيح البخاري، ابن بطال، 411/3.

العشر، وما سقي بالنضح نصف العشر» قال أبو عبد الله: «هذا تفسير الأول، لأنه لم يوقت في الأول يعني حديث ابن عمر، وفيما سقت السماء العشر، وبين في هذا، ووقت والزيادة مقبولة، والمفسر يقضي على المبهم، إذا رواه أهل الثبت» كما روى الفضل بن عباس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في الكعبة» وقال بلال: «قد صلى»، فأخذ بقول بلال وترك قول الفضل[1].

قال ابن رشيد:" فإن قيل المفهوم إنما ينفي العشر أو نصفه لا مطلق الزكاة فالجواب أن الناس قائلان مثبت للعشر وناف للزكاة أصلا فتم المراد، ووجه إدخاله العسل أيضا للتنبيه على الخلاف فيه وأنه لا يرى فيه زكاة وإن كانت النحل تتغذى مما يسقى من السماء لكن المتولد بالمباشرة كالزرع ليس كالمتولد بواسطة حيوان كاللبن فإنه متولد عن الرعي ولا زكاة فيه"[2].

قال ابن جماعة: "وجه ذكر العسل في هذه الترجمة أنه قصد المفهوم والتنبه على أن العسل لا يجب فيه شيء، لأن مقتضى الحديث بخصوص العشر فيما سقت السماء ولذلك ترجمه عليه، والعسل ليس فيما سقت السماء فلا يجب عليه العشر"[3].

مناقشة:

-يرى ابن رشيد أن البخاري أدخل العسل في الترجمة للإشارة إلى أن هناك خلافا في زكاة العسل، قال الحافظ ابن حجر:"قوله: (ولم ير عمر بن عبد العزيز في العسل شيئا) أي: زكاة، وصله مالك في " الموطأ "... وكأن البخاري أشار إلى تضعيف ما روي: أنّ في العسل العشر..."[4].

(1) صحيح البخاري، 126/2، رقم1483.

(2) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 103.102.

(3) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 56.55.

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 348.347/3.

-بينما يرى ابن جماعة أن وجه ذكر العسل في الترجمة؛ ترجيح البخاري أنه ليس في العسل زكاة، قال ابن الملقن:" ذكر البخاري هذا الأثر للتنبيه على أن حديث الباب ينفي العشر فيه؛ لأنه خص العشر أو نصفه بما سقي، فأفهم ذَلِكَ أن ما لا يسقى لا يعشر"[1].

بينما يرى بدر الدين العيني رأياً أخر: وهو أنّ مطابقته العسل للترجمة من حيث إن العسل فيه جريان ومن طبعه الإنحدار، فيناسب الماء من هذه الجهة[2].

-أبطل ابن رشيد قياس العسل المتولد بواسطة، أي: بواسطة النحل، مع الزرع المتولد بالمباشرة، أي: يسقى بماء السماء مباشرة

مثال الرابع: بوب البخاري في كتاب الزكاة "باب من باع ثماره، أو نخله، أو أرضه، أو زرعه، وقد وجب فيه العشر أو الصدقة، فأدى الزكاة من غيره، أو باع ثماره ولم تجب فيه الصدقة" وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها**» فلم يحظر البيع بعد الصلاح على أحد، ولم يخص من وجب عليه الزكاة ممن لم تجب "[3].

قال ابن حجر: "وأما قوله ولم يخص من وجبت عليه الزكاة ممن لم تجب فيتوقف على مقدمة أخرى وهي أن الحق يتعلق بالصلاح وظاهر القرآن يقتضي أن وجوب الإيتاء إنما هو يوم الحصاد على رأي من جعلها في الزكاة إلا أن يقال إنما تعرضت الآية لبيان زمن الإيتاء لا لبيان زمان الوجوب والظاهر أن المصنف اعتمد في تصحيح هذه المقدمة استعمال الخرص عند الصلاح لتعلق حق المساكين فطواها بتقديمه حكم الخرص فيما سبق أشار إلى ذلك ابن رشيد"[4].

قال ابن جماعة:"مقصوده أنه لما كان البيع ببدو الصلاح وهو أول وقت وجوب الزكاة ولم يفرق بين من أخرج الزكاة وبين غيره دلّ على جواز بيعه مطلقا زكا أو لم يزك خلافا لمن لم يصح البيع، وإن لم يكن زكا قبل البيع أخرج الزكاة من غيره"[5].

---

(1) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، 552/10.

(2) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، 70/9.

(3) صحيح البخاري، 127/2.

(4) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، 103.

(5) مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، 57.

مناقشة:

-يرى ابن رشيد أن البخاري أراد أن ينبه أن ظاهر القرءان يقتضي وجوب الإتيان بالزكاة يوم الحصاد، والحق يتعلق بالصلاح، وأن ما تعرضت له الآية هو بيان زمن الإتيان وليس زمن الوجوب.

-بينما كذلك رأى ابن جماعة أنه يقصد أول وقت الوجوب هو وقت بدو الصلاح، ودليل جواز بيع الثمار مطلقا بعد بدو الصلاح قال ابن حجر:"ظاهر سياق هذه الترجمة أن المصنف يرى جواز بيع الثمرة بعد بدو الصلاح"[1].

ولا شكّ أن البخاري يشير للخلاف الذي في المسألة، وقال ابن بطال:" أراد البخاري الرد على أحد قولي الشافعي بفساد البيع كما تقدم وقال أبو حنيفة المشتري بالخيار ويؤخذ العشر منه ويرجع هو على البائع وعن مالك العشر على البائع إلا أن يشترطه على المشتري وهو قول الليث وعن أحمد الصدقة على البائع مطلقا وهو قول الثوري والأوزاعي والله أعلم"[2].

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 352/3.
(2) نفسه، 352/2.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات حمدًا طيبا مباركاً فيه أن مَنَّ عليّ، وأعانني على إتمام هذا العمل، وأورد –إن شاء الله–أهم النتائج التي توصلت إليها أثناء خوضي لهذا البحث:

-أن كلا الإمامين جنّد نفسه للدفاع عن البخاري وصحيحه.

-يعد الإمامان –رحمهما الله–أحد محطات العلم، وذلك لكثرة تصانيفهم وشيوخهم وتلاميذهم.

-اهتمام الشرحين بشرح وبيان تراجم الأبواب وإظهار ما يكمن فيها من فقه البخاري.

- لم يتطرق الإمامان لشرح كل تراجم البخاري.

-يتشابه الإمامان في شرح مشكل الحديث ودفع الإشكال.

-يتفاوت الإمامان في الاستنباطات العلمية والأدبية من الحديث فقد يستنبط كل منهما بثاقب فكره ما لم يستنبطه الآخر.

-قد ينفرد أحد الإمامين بما لم يذكره الآخر أو يتفوق أحدهما على الآخرفي بعض التراجم.

-ابن جماعة يشير إلى دلالة الحديث إذا كانت ظاهرة بينما ابن رشيد يشير إلى الدلالة الخفيية.

التوصيات:

-أوصي بضرورة الاهتمام بهذين الكتابين وخاصة كتاب "ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري" الذي لم يتحصل عليه مخطوطاً، وذلك من خلال البحث عنه.

-المواصلة على هذا العمل وذلك بالمقارنة لباقي التراجم التي لم أتكلم عليها مع الشراح الآخرين.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يوفقني في هذا البحث، وأن يجزيني عنه خير الجزاء، فما كان فيه من صواب فبتوفيق الله –عز وجل–وحده، وما كان فيه من نقص أو تقصير فأسأل الله العفو والمغفرة إنه وليّ الفضل والإحسان.

الفهارس العلمية

فهرس الآيات القرآنية

الآية	السّورة	رقم الآية	الصّفحة
﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى﴾	البقرة	263	52
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إلا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾	ال عمران	102	أ
﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ...﴾	النساء	01	
﴿إن قُرْان الْفَجْرِ كَان مَشْهُودًا﴾	الإسراء	78	40
﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾	إبراهيم	07	/
﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا...﴾	الأحزاب	71	أ

فهرس الأحاديث النبويّة والآثار

طرف الحديث	الصّفحة
إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر...	38 | 40
أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم...	41
ألقوها وما حولها فأطرحوه...	32
أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان...	44
إن المؤمن لا ينجس	37
أن النبي صلى الله عليه كان إذا قام للتهجد...	48
إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة...	50
أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم...	46
أن إمراة ماتت في بطن فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم...	36
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل...	42
إنما الأعمال بالنيات...	29
إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم...	38
أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن...	50
بينما أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميصة...	34
تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده...	40
خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا نذكر إلا الحج...	35
سمعت خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم...	36
صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة، فلم يزل قائما...	48
في العسل شيئا	53
فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا العشر...	
قلت لابن عمر رضي الله عنهما: أتصلي الضحى...	49

كان النبي صلى الله عليه وسلم في الركعتين الأوليين...	44
كل كلم يكلمه المسلم...	32
كنت أصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم...	42
لا بأس بالماء ما لم يغيره طعم...	32
لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها...	55
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	42
لا يلبس القميص...	31
لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جنب...	37
ليس فيما دون خمسة أواق صدقة...	52
مثل المسلمين واليهود والنصارى، كمثل رجل استأجر قوما...	38
هذا عيدنا أهل الإسلام	44 45 46
والله ما أعرف من أمة محمد صلى الله عليه وسلم...	40
يسجد على غير وضوء	46

فهرس الأماكن

المكان	الصفحة
سبتة	10

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم (رواية حفص عن عاصم).

أولا: كتب المتون الحديثية:

1 -صحيح البخاري، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422ه.

2 -صحيح مسلم، ت: محمد فوائد عبد الباقي، د.ط، د.ت، دار إحياء التراث العربي-بيروت.

ثانيا: كتب شروح الحديث: (مرتبة على حروف المعجم)

3 -التوضيح شرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين، ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط1، دار النوادر-دمشق/سوريا، 1429، 2008م.

4 -المتواري على تراجم أبواب البخاري، ناصر الدين ابن المنير، ت: علي حسن علي عبد الحميد، ط1، دار عمار –الأردن، 1411ه/1990م.

5 -ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، ابن رشيد، ت: محمد بن زين العابدين رستم، ط1، دار الكتب العلمية-بيروت، 2008م.

6 -شرح صحيح البخاري، ابن بطال، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط2، مكتبة الرشد-السعودية/الرياض،1423ه/2003م.

7 -عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني. د.ت، د.ط، د.ت: دار التراث العربي-بيروت.

8 -فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ت: فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، د.ط، دار المعرفة-بيروت،1379ه.

9 -هدى الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ت: فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، د.ط، دار المعرفة/بيروت، 1379ه.

ثالثا: كتب علوم الحديث: (مرتبة على حروف المعجم)

10 -الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح، نور الدين عتر، د.ت، د.ط، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية-الكويت، 1406ه،1985م.

11 -توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل الصنعاني، أبو محمد صلاح عويضة، د.ت، ط1، دار الكتب العلمية-بيروت، 1417ه/1997م.

12 -فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، ت: علي حسن علي، ط1، مكتبة السنة-مصر، 1424ه/2003م.

13 -نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، ت: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط1، مطبعة سفير-الرياض، 1422ه.

رابعا: كتب التراجم والطبقات: (مرتبة على حروف المعجم)

14 -أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، شهاب الدين المقري التلمساني، ت: مصطفى السقا، إبراهيم الإيباري، عبد العظيم شلبي، د.ط، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر-القاهرة، 1358ه/1939م.

15 -الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين ابن الخطيب، د.ت، ط1، دار الكتب العلمية-بيروت، 1424ه.

16 -الأعلام، الزركلي، د.ت، ط15، دار العلم الملايين، 2002م.

17 -الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، ت: محمد عبد المعيد ضان، ط2، مجلس دائرة المعارف العثمانية-الهند، 1392ه/1972م.

18 -الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون، ت: محمد الأحمدي أبو النور، د.ط، د.ت، دار التراث لطبع والنشر-القاهرة-.

19 -الوافي بالوفيات، الصلاح الصفدي، ت: أحمد الأرناؤوط ومصطفى تركي، دار إحياء التراث-بيروت، 1420ه/2000م.

20 -بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، د.ط، د.ت، مكتبة العصرية-لبنان/صيدا.

21 - تهذيب الكمال، المزي، ت: بشار عواد، ط1، مؤسسة الرسالة/بيروت،1400ه/1980م.

22 -ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، الفاسي، ت: كمال يوسف الحوت، ط1، دار الكتب العلمية-بيروت، 1410ه/1990م.

23 -ذيل طبقات الحفاظ للذهبي، السيوطي، ت: زكريا عميرات، د.ط، د.ت، دار الكتب العلمية.

24 -سير أعلام النبلاء، الذهبي، د.ت، د.ط، دار الحديث –القاهرة،1427ه/2006م.

25 -طبقات الشافعية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، ت: أحمد عمر هاشم، ومحمد زينهم عزب، د.ط، المكتبة الثقافية الدينية، 1413ه/1993م.

26 -طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنروي، ت: سليمان بن صالح الخزي، ط1، مكتبة العلوم والحكم، 1417ه/1997م.

خامسا: كتب التواريخ: (مرتبة على حروف المعجم)

27 -المختصر في أخبار البشر، أبو الفداء، د.ت، ط1، د.ت، المطبعة الحسينية البصرية.

28 -تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، ت: بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، 2003م.

29 -حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية، 1387ه/ 1967م.

سادسا: كتب اللغة والمعاجم والتعريفات: (مرتبة على حروف المعجم)

30 -المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، د.ت، د.ط، د.ت، دار الدعوة.

31 -تاج العروس، الزبيدي، ت: مجموعة من المحققين، د.ط، د.ت، دار الهداية.

32 -معجم أصحاب شيخ الإسلام ابن تيمية، وليد بن حسني، د.ط، د.ت.

33 -معجم البلدان، ياقوت الحموي، د.ت، دار صادر-بيروت، ط2، 1995م.

34 -معجم الشعراء العرب، تم جمعه من موقع الموسوعة الشعرية، د.ت، د.ط، د.ت.

35 -معجم الشيوخ الكبير، الذهبي، ت: محمد الحبيب الهيلة، ط1، مكتبة الصديق-الطائف، 1408ه/1988م.

كتب أخرى ومقالات: (مرتبة على حروف المعجم)

36 -تغليق التعليق على صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ت: سعيد عبد الرحمان موسى القزفي، ط1، المكتب الإسلامي دار عمار-بيروت، 1405ه.

37 -جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، ت: عبد القادر الأرناؤوط، ط1، مكتبة الحلواني، 1389ه/1969م.

38 -درة الحجال في غرة أسماء الرجال، أبي العباس أحمد بن محمد ابن القاضي المكفاسي، ت: مصطفى عبد القادر عطا، د.ط، د.ت، دار الكتب العلمية –لبنان.بيروت.

39 -مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، تصدرها عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، بحث تراجم أحاديث الأبواب، العدد الخامس محرم1412ه/1991م.

40 -مناسبات تراجم البخاري، ابن جماعة، ت: محمد اسحاق محمد ابراهيم السلفي، ط1، دار السلفية، 1404ه/1984م،

41 -موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، أبو سهل، د.ت، ط1، د.ت، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع-القاهرة.

42 -هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل البغدادي، ناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية إستانبول، دار إحياء التراث-بيروت/لبنان-، 1951م.

فهرس الموضـــــــــــــــــــــــــــــــــوعات

ـــداء

ـــــــــــــر

ــــــــــــة

: التعريف بالإمام البخاري وابن رشيد وابن جماعة

التعريف بالإمام البخاري

مه، ونسبه، وكنيّته، ومولده

حلاته وشيوخه وتلاميذه

ناء العلماء عليه

ؤلفاته ووفاته

لتعريف بابن رشيد

مه ونسبه ولقبه وكنيته ومولده ونشأته

حلاته وشيوخه وتلاميذه

ذهبه

اء العلماء عليه ومناصبه

مؤلفاته ووفاته

التعريف بابن جماعة

مه ونسبه ومولده
بوخه وتلاميذه
ناء العلماء عليه مؤلفاته ووفاته
التعريف بكتابي: "ترجمان التراجم" و"مناسبات تراجم البخاري"
التعريف بكتاب "ترجمان التراجم" لابن رشيد
عنوان الكتاب
وضوع الكتاب وقيمته العلمية
حقيق الكتاب ومكان طبعه
تيب الكتاب
لتعريف بكتاب "مناسبات تراجم البخاري" لابن جماعة
نوان الكتاب
وضوع الكتاب وقيمته العلمية
حقبق الكتاب ومكان طبعه
: تراجم صحيح البخاري وفوائدها وجهود العلماء في خدمتها
تعريف التراجم وأركانها
ريف التراجم
كان الترجمة
قسام التراجم وفوائدها

سام التراجم

ائد التراجم

جهود العلماء حول تراجم البخاري

لجهود القديمة

هود العلماء المعاصرين

مقارنة بين ابن رشيد وابن جماعة في تناول تراجم البخاري

النماذج الواردة في كتاب بدء الوحي وكتاب العلم

نموذج الوارد في كتاب بدء الوحي

موذج الوارد في كتاب العلم

لنماذج الواردة في كتاب الوضوء وكتاب الحيض

نموذج الوارد في كتاب الوضوء

ماذج الواردة في كتاب الحيض

النماذج الواردة في كتاب مواقيت الصلاة وكتاب الأذان

نموذج الوارد في كتاب مواقيت الصلاة

ماذج الواردة في كتاب الأذان

النماذج الواردة في كتاب العيدين وكتاب سجود القران

نموذج الوارد في كتاب العيدين

موذج الوارد في كتاب سجود القران

: النماذج الواردة في كتاب التهجد وكتاب الزكاة

ماذج الواردة في كتاب التهجد

ماذج الواردة في كتاب الزكاة

لقرآنية
ث النبويّة والاثار
المراجع
وعات